القانون المدني .. طائر الفينيق[1] من الحياة إلى الحياة؟!
قِراءة تحليليَّة لواقع القانون المدني ضمن المنظومة القانونية[*]

أ. د. محمد عرفان الخطيب
أستاذ القانون المدني
كلية أحمد بن محمد العسكرية
الدوحة، قطر

الملخص:

من خلال محاولة أكاديمية تحليلية لواقع القانون المدني، وضمن مخطط بحثي مبسط إجمالي غير تفريعي، يَستند إلى منهجية بحثية مُركبة، تبحث هذه الورقة في حقيقة هذا القانون تأصيليًّا، وهل هو مهددٌ بالزوال أو التحجيم؟! هادفةً من وراء ذلك إلى توضيح فضل القانون المدني على مختلف القوانين ضمن المنظومة القانونية الحالية، وتحديدًا ضمن نطاق ما يعرف اليوم بالقانون الخاص، دون القانون العام. ومؤكدةً أنها لا تسعى – من خلال هذه الطرح إلى الانتقاص أو الطعن من التقسيم القانوني القائم، أو الفقه الخاص بأي من القوانين المرتبطة بهذا التقسيم، بقدر ما أن غايتها إنما تتمثل في استجلاء حقيقة ما يقال حول هذا الخطر «الوجودي» المُدعى، والذي يتهدد القانون المدني بالزوال والاندثار.

وقد عرضت الورقة هذه الجدلية من خلال فكرتين رئيستين، بَينت في الأولى ما يمكن تسميته برزايا القانون المدني التي أفضت إلى ما هو عليه اليوم من تحجيم وتقزيم. وكشفت في الثانية عن مَزايا هذا القانون التي تثبت حقيقة أنه هو أصل القانون لا فرعه، وأنه الذات القانونية الغنية المستغنية عن غيرها؛ لتخلص من كل ذلك إلى حقيقتين صادقتين تعبران عن واقع هذا القانون، الأولى: صادمة وذات مدلول ظاهري مُباشر، قوامها أننا أمام قانون يتفكك وينتقل من التعظيم إلى التقزيم. والثانية: مُبشرة وذات

(1) طائر الفينيق Phoenix: هو طائر خالد يتجدد دوريًّا، ويولد من رماد احتراق جسده، ليحصل على حياته الجديدة من رماد ذاته. وبرغم أن هذا الطائر ينسب إلى الأساطير اليونانية، فإن له نظراء في العديد من الثقافات الإنسانية الأخرى، مثل طائر العنقاء عند العرب، وسيمرغ والهوما عند الفرس، والفنغهوانغ عند الصينيين، وقنرل عند الأتراك، راجع في ذلك: أمين المعلوف، معجم الحيوان (بالعربية والإنجليزية)، ط3، بيروت، دار الرائد العربي، بيروت، 1985، ص188. لسان العرب، ابن منظور، ج10، فصل العين المهملة. (https://en.wikipedia.org/wiki/Phoenix_(mythology)

(*) تاريخ تقديم البحث للنشر: 18 يوليو 2024 وتاريخ قبوله للنشر: 4 سبتمبر 2024

مدلول خفي، كونها مُستقرة في عمق هذا القانون، قوامها أن هذا القانون متجدد غير قابل للاندثار، كأنه طائر الفينيق الإغريقي، والروح التي لا تموت.

كلمات دالة: محن القانون المدني، ومزايا القانون المدني، وتجدد القانون المدني، والمنظومة القانونية المدنية، ومستقبل القانون المدني.

المقدمة:

من المعلوم أن القانون ينقسم إلى قسمين، العام: ومحوره الدولة. والخاص: ومحوره الفرد[2]. هذا القانون الأخير بدوره ينقسم اليوم إلى فروع متعددة، من بينها القانون المدني الذي يمكن أن يُوصَف بكونه القانون الناظم للحالة المدنية والروابط المالية للأفراد ضمن المجتمع، بمختلف صنوفها وأشكالها[3]. حقائقٌ ومُسلماتٌ فقهية، طالما درسناها ونُدرسها لطلبتنا في كلياتنا وجامعتنا. ولكن ما لا يدركه كثير من الطلبة هو أن هذا الفرع كان يومًا ما هو الأصل الذي اختصر واستوعب كل فروع القانون الأخرى! وأن القانون الخاص كان – في أصله وتكوينه – ممتزجًا مع القانون المدني؛ بل إن هذا الأخير كان هو رمز القانون بجملته وبقسميه؛ بوصفه الأساس الفلسفي الذي بُني وانطلق منه التقنين القانوني في أشهر صوره، لاسيما التقنين المدني الفرنسي[4].

ضمن هذ الحقيقة المغيبة والمؤلمة لفقهاء القانون المدني تأتي فكرة هذه الورقة التي تبحث في حقيقة القانون المدني، تاريخيًّا وتأصيليًّا، وهل هذا القانون مهدَّدٌ بالزوال؟! أو على الأقل بالتحجيم كما يروج كثيرون لذلك[5]. وهل نحن: أهل القانون المدني وخاصته،

(2) J-S. Camille, La structure du droit français, Revue internationale de droit comparé, Vol.54, N°2, 2002, Pp.265-275. F-M. Muriel, Chapitre I: Le Droit et les droits, M. Fabre-Magnan éd., Introduction au droit, PUF, 2016, Pp.5-11. T. Michel. Chapitre XII: La distinction droit public-droit privé et la structure de l'ordre juridique - Pour une théorie juridique de l'État. (dir), de T. Michel. PUF, 1994, Pp.183-198. Ph. Remy, Cérémonies du bicentenaire de la recréation de l'école de droit de Poitiers et remise des insignes de docteur honoris causa au Doyen J. Kranjc. Les cahiers poitevins d'histoire du droit. [En ligne].

(3) J. Ghestin, Les données positives du droit, RTC, 2002, n°1, p.11-30. L. Bach, Droit civil: introduction à l'étude du droit, les personnes physiques, la famille les biens, les obligations, les sûretés, Tome 1, 13e édition, Sirey, Paris, 1998.

(4) J. Charmont et A. Chausse, Les interprètes du Code civil, dans: Le Code civil, 1804-1904, Livre du Centenaire, Vol.2, T.1, Paris, 1904, p.149. J-F. Niort, Retour sur l'esprit du Code civil des Français, Histoire de la justice, Vol.1, N°19, (2009), Pp.121-160. A. Tunc, Code napoléon, in Encyclopaedia universalis,1985. Il porte ce nom depuis une loi du 9 septembre 1807.

(5) يجدر التوضيح بأن الإسقاط التحليلي، في هذا البحث، إنما ينصب على مفهوم القانون المدني في الفلسفة الغربية، وتحديدًا ضمن النظرية الفرنسية. ومن العسير وغير المجدي تبني الإسقاط ذاته في البيئة العربية، لأسباب عديدة، من أهمها نقطتان رئيستان، الأولى: إننا استوردنا القانون المدني الوضعي ولم نُوجده، بمعنى أن عملية التقنين المدني الوضعية في الدول العربية مستوردة بامتياز، وإن بتصرف. عمليةٌ أتت مع وضع العلَّامة السنهوري القانون المدني المصري رقم 131 لعام 1948، كنموذج للقانون المدني في الدول العربية، استكمالًا لتغريب قانوني قارب المائتي عام منذ زمن محمد علي باشا، وكنقطة فارقة في التشريعات العربية، التي انتقلت إلى مرحلة التقنين المدني الغربي، شكلًا وموضوعًا. مع التأكيد أن أغلب التشريعات العربية، برغم أنها أخذت التقنين المدني الفرنسي، إلا أنها أخذته بعدما

ممن عفى عليهم الزمن وتجاوزهم؟! وهل أصبحت مهنة القاضي المدني مهنة قلما تجد من يروِّج لها ولسلعتها؟!

هذه الأسئلة الاستفزازية والجدلية هي التي أصَّلت لفكرة البحث الذي يقدم فيه الباحث – وفق مخطط بحثي مبسط إجمالي غير تفريعي – فكرتين رئيستين تعرضان لهذه الجدلية؛ يبحث في الأولى ما يمكن تسميته برزايا القانون المدني، أو محنه التي أفضت إلى ما هو عليه اليوم من تحجيم وتقزيم، ويتناول في الثانية ما يعتبر مزايا القانون المدني التي تُثبت حقيقة أن القانون المدني هو أصل القانون لا فرعه، وأنه الذات القانونية الغنية المستغنية عن غيرها، لا العكس. كل ذلك وفق منهجية بحثية مُركبة لا تستند إلى منهجية بحثية بعينها، بقدر ما تحاول أن تجمع بين مختلف هذه المناهج، لاسيما في بعدها الاستنباطي المرتبط بالتأصيل التاريخي من جهة، والمقارن من جهة، وذلك نظرًا لطبيعة موضوع البحث: «القانون المدني».

مع التأكيد أنه لا يُقصد البتة، من هذه الورقة البحثية، الانتقاص من التقسيم القانوني القائم، أو الطعن في الفقه الخاص بأي من القوانين المرتبطة بما يعرف اليوم بالقانون الخاص، أو التقليل من شأنها. وإنما نحن أمام محاولة تأصيلية – قد تكون صائبة وقد تكون خائبة – تهدف إلى إعادة توضيح فضل القانون المدني على مختلف هذه القوانين، وتحديدًا ضمن نطاق ما يُعرَف اليوم بالقانون الخاص، دون القانون العام؛ لا لأمرٍ إلا

دخل في مراحل الوهن، مبتعدًا عن عصره الذهبي؛ ذلك أن عملية التقنين العربي إنما بدأت في نهاية النصف الأول من القرن الماضي، أي في الوقت الذي تم فيه إضعاف القانون المدني بالفعل.

وبالتالي نحن أخذنا الصياغة المدنية، وليس الفلسفة المدنية، لا لشيء، وإنما لأننا لنا فلسفتنا الإسلامية الصرف التي تختلف عن القانون المدني، في الوقت ذاته التي هي أرقى منه؛ لذلك كانت عمليات القانون المدني في مختلف الدول العربية لا تخرج عن كونها عملية تقنين أكثر منها عملية إبداع؛ لأن الإبداع لدينا ملتصق بأمر الشريعة التي هجرناها للأسف، وذلك بحث آخر. كذلك، ومن غير الخافي أن استيرادنا القانون الوضعي المدني الفرنسي – وهو ما يقودنا إلى النقطة الثانية – جاء منقوصًا! حيث أخذنا جانب المعاملات المالية من هذا القانون، واستبعدنا جانب المعاملات الشخصية المنظم في قوانين خاصة تحت مسمى: «قانون الأحوال الشخصية أو قانون الأسرة»، لنكون أمام ما يمكن وصفه بالبطة العرجاء «لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء».

واقعٌ، مازلنا نراه معوجًا وندعو إلى تصويبه من خلال العودة إلى الأصل الإبداعي الذي لدينا ومَنَّ الله به علينا، وهو الأصل الشرعي المرتبط بالشريعة الإسلامية التي ضمنت نوعي هذه المعاملات في شريعتنا، بين المعاملات الشخصية والمعاملات المالية، والتي أخذ التقنين المدني الفرنسي الكثير منها، لاسيما ما يرتبط بالمذهب المالكي، وذلك أيضًا بحثٌ آخر. لطيفة محمد سالم، النظام القضائي المصري الحديث (1875–1914)، ج1، ط1، دار الشروق، القاهرة، 2010. مصطفى محمد الجمال، في سبيل نظرية عامة موحدة للقانون في العالم العربي والإسلامي، مجلة الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة، ع6، سنة 1992، ص333–380.

لكون البحث في هذه الحيثية، والتأصيل الفلسفي لها ضمن القانون العام، له منحى فلسفي يرتبط بمفهوم الدولة ومركزها القانوني، وبالتالي يحتاج إلى فلسفة تأصيلية مختلفة عن نظيرتها التي يمكن التأصيل لها في القانون الخاص المستند إلى مفهوم الفرد، والتي ربما تكون موضوع بحث آخر إن شاء الله.

وهنا نشير إلى أننا ليس أمام ورقة بحثية أكاديمية تخضع لتفصيلات البحث العلمي، على الأقل من الناحية الشكلية والتقسيمات الرئيسة والفرعية، بقدر كونها حالة عصف ذهني مكثف، تقدم قراءة تحليلية لواقع القانون المدني ضمن المنظومة القانونية، بهدف فهم حالة الخطر والريبة التي يشعر بها أهل القانون المدني وخاصته، حيال هذا القانون، وحقيقة أن ثمة خطرًا وجوديًّا يداهمهم بأنهم يومًا ما قد يندثرون! خطرًا طالما تلمسوه في أروقة جامعاتهم وكلياتهم ومعاهدهم القانونية، وعلى ألسنة كثير من طلبتهم، لاسيما في برامج الدراسات العليا والدكتوراه، حينما يتم الدخول بعمق في جنبات القانون المدني وتفصيلاته[6].

(6) لا يغالي الباحث إن قال إننا نشهد عزوفًا كبيرًا عن هذا القانون، سواء في التخصص الأكاديمي والبحثي أو التخصص المهني والوظيفي، كونه القانون الذي لم يعد يلبي متطلبات العصر، وأن أصحاب هذه القانون والمتمسكين به «دقة قديمة»، وإذا ما دخلت كليات الحقوق في الدول العربية، وسألت طلبة اليوم وفقهاء المستقبل عما يرغبون فيه مستقبلًا؛ فستجدهم من المهتمين في كل القوانين الاقتصادية والتكنولوجية والصحية، مثل قانون الشركات، وقانون الأعمال، وقانون الرياضة، وقانون تكنولوجيا المعلومات، وقوانين الأمن السيبراني... وغيرها، لكن القوانين المدنية ستكون أبعد ما تكون عن اهتمامهم، وهذا حق؛ فالقانون اليوم، يُحسب اقتصاديًّا ولا يوزن قيميًّا.

المطلب الأول
رَزَايا القانون المدني

يمكن القول إن ثمة ابتلاءات ثلاثة تعرَّض لها القانون المدني دون غيره من القوانين، منها ما يرتبط بفقهاء القانون المدني الذين فقدوا الشغف القانوني بالأصل الفلسفي لهذا القانون. ومنها ما يرتبط بتطور المنظومة التي كان يؤطرها هذا القانون، ضمن ما يمكن وصفه بعُقوق الأبناء، بحجة ضرورة انفصال الأبناء عن الآباء لعدم تفهم الأخيرين احتياجات الأولين. وأخيرًا منها ما يرتبط بتغير الظروف المحيطة بالقانون المدني، والادعاء المزعوم بعدم تفهم هذا القانون لهذه الظروف، وتحوله من محفز إلى عائق.

الفرع الأول
القانون المدني .. وفقدان الشغف القانوني

من أولى الرزايا التي ابتُلي بها هذا القانون ما يمكن وصفه اليوم بـ«الوهن القانوني»، وهو مرضٌ ربما ابتُليت به مختلف فروع القانون، ولم ينجُ منه أيٌّ من القانون العام أو القانون الخاص. لكن، وفي المقابل، فإن القانون المدني – في اعتقاد الباحث – من أكبر ضحاياه؛ كون الشغف القانوني بالفلسفة والبحث عما وراء النص هو الأصل الفلسفي لهذا القانون، وحالما يُفتقد هذا الشغف القانوني نكون بحق أمام قتل لهذا القانون أكثر من غيره[7].

فمما لا شك فيه أننا اليوم قد ابتعدنا عن العالم الذي وُلد فيه القانون المدني، ونظرياته الكبرى، ولم نعد نشهد حالات الانبهار التي تعتري دارسي هذا القانون، إلا ما قل منهم[8]. ولم يعد لدى كثيرين منا حالة العشق القانوني لقراءة النص في أبعد من حروفه وكلماته، بقدر ما نشهد استسلامًا مطلقًا لقبول النص القانوني كما هو؛ بحيث أصبح لدينا اليوم اقتناع بأن القاعدة هي القانون، وأن فم العدالة هو المشرع الذي لا ينطق عن الهوى، والذي يجب تصديقه والإيمان بأن ما يقوله هو القانون، ليختلط القانون بالقاعدة، ولتختلط العدالة بالنص التشريعي، وليتولد لدينا شعور بوجوب اتباع هذه القاعدة والإيمان بها؛

(7) K. Savatier, L'art de faire les lois, Bonaparte et le Code civil, p.27.

(8) C. Jamin, Mort du droit civil? in Mélanges J. Mestre, LGDJ, 2019, p.541. Ph. Remy, Les c - vilistes français vont-ils disparaitre. Revue de droit de McGill, 1986, Pp.152-158. P. Legendre, Revisiter les fondations du droit civil, Revue trimestrielle de droit civil, 1990, p.639. R. Savatier, Destin du Code civil français 1804-1954, Revue internationale de droit comparé, Vol.6, N°4, Octobre-décembre 1954, Pp.637-664.

لأن واضعها هو الأعلم بها، وبأن القاعدة الصادرة منه هي الأصدق والأولى بالاتباع، برغم معرفتنا ويقيننا بأن واضعها لم يقرأ يومًا لفلاسفة القانون المدني ومنظريه، ولا يعرف شيئًا عن الربط التأصيلي بين الفلسفة والقانون، في فكر هؤلاء الفلاسفة[9]، وهنا مكمن الخطر الوجودي لهذا القانون الذي يتهددنا.

ذلك أن هذا التفاؤل المقرون بالإيجابية، والترحيب المطلق بكل ما يصدر من المشرع، إنما هو مثال فعلي لحالة اللاوعي القانوني المعبر عنه، بأن واضع القاعدة بغض النظر عن توصيفه القانوني أو الوظيفي، كونه: المشرع أو القاضي أو الوزير أو غيرهم، لا يمكن أن يخطئ، ولا يريد أن يخدعنا، وبأن الدولة وقضاتها وجميع العاملين في الحقل التشريعي والقانوني، المؤتمنين على وضع القواعد القانونية، هم أُناس مُقتدرون صادقون، يؤدون أماناتهم بكل كفاءة واقتدار، ضمن أهدافهم النبيلة في نشر السعادة والفضيلة، والصحة والثقافة، والعمل والترفيه.

ولكن هل كل ما قيل هو صحيح، وهل محرمٌ علينا مجرد التفكير في خلاف ذلك، لاسيما أن المشرع إنما يعبر عن رأي كما يحتمل الصواب يحتمل الخطأ، وأن ما أسميناه «القاعدة» ما هو إلا عمل إجرائي يقوم به المشرع وليس التشريع ذاته، وأن القانون لا يمكن أن يُختزَل في القاعدة، وأن الجريمة الكبرى هي الإيمان المطلق بأن من يضع هذه الغايات المُفضية إلى هذه المثل العليا هو المشرع لا القانون؛ ليصبح الحديث يدور بين الشرعية والمشروعية، بين القانون والصياغة، وحول من يضفي الشرعية على مَنْ؟! ولننتقل إلى الادعاء المفبرك بأن القانون المدني إنما يحاول إعادة إحياء الشرعية التي يدعي المشرع أنه اكتشفها، في حين أن العكس هو الصحيح. ضمن ذلك، يصبح من العسير، ومن غير المجدي أن تشرح خصوصية القانون عامةً، والقانون المدني خاصةً، وأنه ببساطة هو العدالة لا إجراءات العدالة، هو الحق لا الآلية الموصلة للحق، هو الجوهر وإكسير الحياة، لا صور هذه الحياة.

ذلك أن من ينظر إلى القانون بشكل عام – من غير القانونين، ومن غير المتخصصين في القانون عامةً والقانون المدني خاصةً – لا يرى فيه إلا أداة تشريعية خادمة، ذات مدلول إجرائي أو تطبيقي، مُنكرًا أو غَافلًا عن بعده الفلسفي والتأصيلي[10]؛ فبالنسبة

(9) X. Martin, L'insensibilité des rédacteurs du Code civil à l'altruisme, Revue historique de droit français et étranger, Vol.60, No4, (1982), p.589.

(10) F. Rouvière, La vulnérabilité de la science du droit: histoire d'une science sans méthode, dans Le Droit à l'épreuve de la vulnérabilité, Bruylant, 2011, p.537. J-L. Thireau, La doctrine civiliste avant le Code civil, dans Y. Poirmeur et A. Bernard, La Doctrine juridique, PUF, Paris, 1993, p.17. Ph. Rémy, La part faite au juge, 2003, Pouvoirs 22, Pp.33–35.

إلى الكثيرين، بمن فيهم بعض القانونين وليس مجملهم، القانون مجموعة من التقنيات التي تهدف إلى تحقيق نتائج اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية محددة. على سبيل المثال، حماية الفئات الضعيفة، وتنشيط الاقتصاد، وحماية حقوق الملاك .. وحقوق المستأجرين .. وحقوق المستهلكين، وحماية حقوق العمال، وتسهيل العمليات الائتمانية والبنكية... وغيرها؛ مما يجعلنا أمام مشكلة حقيقة في النظرة إلى القانون، بوصفه علمًا مَقودًا وليس قَائدا، خَادمًا وليس مَخدومًا، وهنا الإشكالية الكبرى.

وعليه، ستجد غير القانوني يحاول دومًا أن يُكيِّف القانون ويُعيد تأهيله ليتناسب مع الغايات التي – وفق مقولته – تخدم المجتمع لا القانون، في حين أنها تخدم القوانين الأخرى، ضمن ما بات يُعرف بالسياسة التشريعية، لتنتقل عملية وضع القانون من المفهوم الوضعي والتأصيلي إلى المفهوم التقني والترويجي، كما لو كنا أمام عملية تسويق قانوني وليست عملية تأصيل قانوني، ولتصبح حلبة الصراع صراعًا تقنينيًا لا تأصيليًا، وأيُهُا – من هذه القوانين – أعلم بدقائق القانون التقنية، وتفصيلاته الإجرائية، لا أصوله التاريخية والفلسفية؛ ما سيجعل كل فرع من فروع القانون غارقًا في نطاقه التقني الضيِّق، وتحقيق غايته الضيِّقة ضمن مفهوم القانون ذاته كفرع مستقل، لا يعترف بمحدوديته، وإنما يرى نفسه أنه هو القانون كل القانون؛ فقانون الصحة لتوفير الصحة، وقانون الإسكان لتوفير السكن، وقانون حماية المستهلك لضمان الاستهلاك.

ولأن كل قانون يهدف إلى تحقيق نتائج محددة، ضمن سياسة تشريعية تقوم على شبكة قانونية كاملة من قواعد السلوك التقنية الدقيقة، يصبح من الواجب على كل قانون، في إطار دوره في هذه السياسة التشريعية، القيام بما عليه على الوجه الأكمل، وألا يخرج عن السرب؛ لتصبح عملية التقنين أشبه بقانون المرور الذي لا يجب على مختلف العربات – القوانين – مخالفته، وإلا تعرضت للعقوبة! ذلك أن من يرفض ذلك، يرفض العهد المفترض الذي قطعه على المشرع المؤتمن على سن التشريع[11]؛ لذلك نجد أن صنعة القانون خرجت من يد رجال القانون ليد الساسة من صناع القانون، ومع مرور الزمن سلمنا بالمطلق بأننا هؤلاء الذين أخذوا دور المشرع، هم الأهل لوضع القانون وتكييفه

(11) H. Kelsen, Quel est le fondement de la validité du droit? Revue internationale de crimin - logie et de police technique, juillet - septembre 1956, Pp.161-169. J. Carbonnier, Droit et passion du doit sous la Ve République, Flammarion, Paris, coll. Forum, 1996, p.276 et p. 121. P. Legendre, Qui dit légiste, dit loi et pouvoir, entretien avec Pierre Legendre, Politix, 32, (1995), p.35.

وإعادة تكييفه[12]؛ لتصبح الأهمية للتكلفة الاقتصادية للقانون أكثر منه للبعد القيمي لهذا القانون[13].

ولتُقاس كفاءة القانون بالقدرة على فض النزاع بأسرع وقت، وبأقل تكلفة ممكنة، لا في القدرة على الوصول إلى العدالة التي يقتضيها النزاع، وليصبح إرضاءً الجهاز القضائي أو المؤسسة القضائية في معرض التنافسية مع غيرها من المؤسسات أهم من إرضاء أطراف الخصومة[14]؛ فبدلًا من تطوير المؤسسة القضائية القادرة على الفصل في النزاعات بطريقة صحيحة وصحية وسريعة، نُبقي على المؤسسة القضائية بعلاتها واعتلالاتها، ونعمل على إيجاد مؤسسات شبه قضائية بديلة تراعي هذه الاحتياجات[15].

أمرٌ – في اعتقاد الباحث – كان يجب أن نكون أكثر حذرًا تجاهه[16].

(12) D. Gaxie, «Jeux croisés: droit et politique dans la polémique sur le refus de signature des ordonnances par le président de la République», in Droit et politique, PUF, Paris, 1993, Pp.209-229. L. Favoreu, Souveraineté et supra constitutionnalité, Pouvoirs, n°67, (1993), Pp.71-77. Assier-Andrieu Louis et Carbonnier Jean, Droit et passion du droit sous la Ve République, 1996. In : Droit et société, N°40, (1998), Produire la loi. Pp.651-658.

(13) التحليل الاقتصادي لنظرية العقد من منظور قانوني: الممكن والمستبعد! – دراسة نقدية مقارنة من منظور المدرسة اللاتينية، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، س7، ع1، مارس 2019، ص119–162.
فهد علي الزميع، التحليل الاقتصادي القانوني: بين التجريد النظري والتطبيق العملي، مجلة الحقوق، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، س36، ع2، يونيو 2012، ص157–222.
Ch. Atias, (dir), L'analyse économique du droit, op. cit., N°2, (1987), Pp.409-785. B. Deffains et S. Ferey, Théorie du droit et analyse économique, op. cit., p.228. H. Donald and J. Hermann, Review of "Economic Analysis of Law," op. cit.

(14) J. Rivero, État de droit, état du droit, L'État de droit, Mélanges G. Braibant, Dalloz, P - ris, 1996, Pp.609-614. R. Lafore, De la demande de droit à la demande au droit, Cahiers D'Ecarts, n° 8, (1993).

(15) R. Savatier, L'inflation législative et l'indigestion du corps social, D. 1977, chr. p.43. P. Albertini, La crise de la loi, Déclin ou mutation, Essais Lexis Nexis, lère éd 2015, p.205. B. Pacteau, La sécurité juridique, un principe qui nous manque ? AJDA, Paris, 1995, no spécial du cinquantenaire, p.155.

(16) إنَّ الدور التكميلي الذي أدته المؤسسة القضائية طيلة الفترة الماضية لتلافي العيوب التي اعترت جوانب النقص والغموض في التشريع المدني الفرنسي، جعلت النظام القانوني الفرنسي نظامًا هجينًا يعاني من أزمتي الهُوية والمصدر؛ مما أفقده صفة التقنين التي طالما تغنى بها الآباء المؤسسون، وما جعله قانونًا مختلطًا، نصوصه العامة مقننة وقواعده التفسيرية اجتهادية! ما جعل الطبيعة التقنينية للقانون المدني الفرنسي لهذا القانون في موقف حرج، لاسيما حينما يتعرض رجال القانون المقارن لقواعد القانون المدني الفرنسي، ويجدون فيه كثيرًا من الفجوات التشريعية التي لم يقم التشريع المدني الفرنسي بتنظيمها، في الوقت ذاته الذي نظمت من قبل الاجتهاد القضائي؛ ما حمل البعض إلى حد

الفرع الثاني

القانون المدني .. وعقوق الأبناء

الرزية الثانية وعقوق الأبناء... ربما تكون من أخطر الرزايا التي ابتُلي بها القانون المدني؛ ذلك أن عدوى فكرة التقسيم القانوني بين العام والخاص التي انتقلت إلى الخاص، كان ضحيتها الأوحد هو القانون المدني، بوصفه القانون الجامع لمختلف فروع هذا القسم.

ومما لا شك فيه، أن هذه العدوى – في تأصيلها الفلسفي – ترجع إلى ما يدعي أنصارها بفكرة التخصص[17] التي هي المثال الحي لحقيقة تفكيك القانون المدني لمجموعة

القول بأنَّ القانون الفرنسي، على الأقل في التطبيق، لم يَعُدْ ينتمي إلى المؤسسة اللاتينية التي تعتمد على التقنين، ولا إلى المدرسة الأنجلوسكسونية التي تعتمد على السوابق الاجتهادية؛ فقد أخذ المعنى الخاص للقانون المدني (Civil Law) من المدرسة الأنجلوسكسونية، وفقًا لدلالة التقنين الفرنسي في النص التشريعي للقانون المدني الفرنسي Droit Civil، والمعنى العام للقانون Common Law من هذه المدرسة التي تستمد أحكامها من السوابق القضائية، باعتبارها مصدرًا من مصادر التشريع لديه، والتي تجاوزت بشكل كبير حدود التشريع المقنن Droit Prétorien.

راجع، محمد عرفان الخطيب، حقيقة الدور المصدري للاجتهاد القضائي في القانون المدني، «الواقعية القانونية»: دراسة مقارنة بين المدرستين الفرنسية والعربية – القانون المصري والسوري واللبناني مثالًا، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، س7، ع4، ع ت28، ديسمبر 2019، ص267–311. المؤلف نفسه، محددات الدور المصدري للاجتهاد القضائي في القانون المدني، «التطور والتحول»، دراسة مقارنة بين المدرستين الفرنسية والعربية، القانون المصري والسوري واللبناني مثالًا، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، س7، ع3، ع ت27، سبتمبر 2019، ص117–180. أشرف جابر، الإصلاح التشريعي الفرنسي لنظرية العقد: صنيعة قضائية وصياغة تشريعية، لمحات في بعض المستحدثات، أبحاث المؤتمر السنوي الرابع، كلية القانون الكويتية العالمية 2017، ملحق خاص، ج2، سنة 2017، ص285–339. يوسف شندي، دور القضاء الفرنسي في الإصلاحات التشريعية الحديثة في مجال العقود: المرحلة السابقة على التعاقد والالتزام بالإعلام، أبحاث المؤتمر السنوي الرابع، كلية القانون الكويتية العالمية، ملحق خاص، الجزء الثاني، سنة 2017، ص447–481.

H. Battifol, La crise du contrat et sa portée, Arch. ph. dr, Tome. XIII, 1968, p.13. Ph. Rémy, Droit des contrats: questions, positions, propositions, in Le droit contemporain des contrats, Economica, 1987, p.271s. J-L Halpérin, Histoire du droit privé français depuis 1804, éd. PUF, Paris, 2012, p.62s. J. Ghestin, A-S, Barthez, P. Grosser, et autres, Le Droit des contrats, chronique couvre la période du 1er février au 31 mai 2015. JCP. G, N°27, 6 Juillet 2015, doctr. 808. G. Notté, Du droit à l'oubli au temps perdu... Cahiers de droit de l'entreprise, n° 4, Juillet 2015, éditorial 4.

(17) T, Michel. Chapitre XII. La distinction droit public-droit privé et la structure de l'ordre juridique, op, cit, Pp.183-198. Th. Tauran, Les distinctions en droit privé, RRJ 2000-2, p.489 ; Les distinctions en droit civil, Petites Affiches, 7 avril 2000, N° 70, p.5; Les distinctions en droit commercial, Petites Affiches, 12 septembre 2000, N°182, p.5.

من القوانين الخاصة التي نادى أصحابها بانفصالها عن القانون المدني، مع بقائها ضمن القانون الخاص، بحجة أن القانون المدني لا يتفهم احتياجاتها الدقيقة؛ ليولد لدينا ما يُعرف اليوم بفروع القانون الخاص، ولنجد أنفسنا – وأمام كل عقد من الزمن، طال أو قصر – أمام ولادة جديدة لتخصص جديد، أو لانفصال تخصص عن تخصص، بين قانون العمل، وقانون الإيجارات، والقانون التجاري، والقانون الجوي، والقانون البحري، وقانون الجمعيات الأهلية... وغيرها من القوانين، والنتيجة واحدة هي القضم المنهجي المتواصل لهذا الصرح القانوني العظيم المسمى بـ «القانون المدني»؛ حيث يبدأ هذا التخصص بادعاء الاستقلالية، ومن ثم التفرد والتمييز، وبأن قواعد وأسس القانون المدني لم تعد متناسبة معه، وأن له منطقًا مختلفًا في النظرة القانونية للأمور، بعيدًا ومختلفًا عن مثيلاته في القانون المدني. وأن هذا الأخير لا يمتلكها، ليخلص إلى القول بأنه هو من أتى بهذه النظرة المستقلة المتخصصة والمتميزة؛ وصولًا إلى القول بأن موضوع المعرفة التي حملها هذا القادم الجديد متميزة عن معرفة القانون المدني، وأن طريقته الجديدة مبتكرةٌ وأصيلةٌ أيضًا.

في الوقت ذاته، يؤكد هذا القادم الجديد أن علاقته مع العلوم الإنسانية الأخرى، بمختلف صنوفها الاجتماعية والاقتصادية، مثل: علم الاجتماع، وعلم الاقتصاد، وعلم النفس، وحتى العلوم العلمية، مثل: علم الأحياء، وعلوم الحاسوب... وغيرها مختلفة عن علاقة القانون المدني بها، داعيًا ومستجلبًا العون من هذه العلوم في الاستقواء على القانون المدني، ليبدأ الحديث عن ضرورة الانقسام الأكاديمي عن هذا الأصل غير المتفهم للفرع، وبالتالي إنشاء المساق التدريسي الخاص، وتأهيل الكوادر التدريسية التي لم يعد يروق لها أن تنسب – لا بتخصصها ولا باختصاصها – إلى القانون المدني، وليتم إصدار الدوريات والمجلات القانونية والفقهية المتخصصة، وتنظيم المؤتمرات التي قلما ينادى فيها الأصل إلا من باب التجميل والزخرفة، ثم أخيرًا ليتم الانتقال من المناداة الأكاديمية إلى المناداة المؤسساتية، عبر إصدار قانون خاص يتناول الفرع، ولنصبح بعد حين أمام قانون يقف جنبًا إلى جنب أمام القانون المدني، بل وينافسه إن لم يكن ينازعه المكانة[18].

وهنا يؤكد الباحث أن الخطورة الأكبر، في كل ذلك، هي أننا لا نفكك منظومة القانون المدني شكليًا ومنهجيًا – رغم عظيم خطورة ذلك – وإنما نفكك المنظومة القانونية التي بني عليها القانون المدني! بأننا أمام ادعاء قوامه اكتشاف عقلية قانونية جديدة غريبة عن

(18) F. Rouvière, L'avenir du droit civil, Revue trimestrielle de droit civil, No.2, (2019), Pp.451. F. Rouvière. La conceptualisation du droit positif: questions de méthode, Cahiers de Méthodologie Juridique, Vol.3, No34, (2020), Pp.1341-1352.

القانون المدني، في حين أنها من صُلب هذ القانون ومن رحمه! بحكم تطوره وانسجامه مع الواقع المتغير. ومن أجل تخفيف تقبل الأمر علينا، نحن أهل القانون المدني، سيكون التبرير أن القانون شأنه شأن أي علم آخر خاضع لمسيرة الحياة التقليدية: بين الولادة والنمو والاندثار، وأن القانون المدني لا يخرج عن هذه الحقيقة الأزلية، وبأن التضخم التشريعي – للأسف – انعكس على القانون المدني الذي لم يعد جسده القانوني المترهل قادرًا على التكيف مع مختلف التشريعات القانونية المتعددة، والتي بدورها لم يعد في الإمكان استيعابها في قانون واحد[19]. وعليه فإن رجل القانون المدني لم يعد قادرًا على معرفة مختلف تفاصيل هذه القوانين التي قد تختلف في نظرتها وتحليلها عما هو مستقر وثابت في القانون المدني[20].

ونحن إذ نؤمن بهذه الحقيقة، فإننا في الوقت ذاته نؤكد أن قضية الاستيعاب، أو عدم الاستيعاب، لا تعني بالضرورة الفصل، ولا يمكن أن تكون مبررًا له؛ فهذه القوانين هي في المحصلة من نتاج القانون المدني، وتجد تأصيلها في القانون المدني، ويكفي الاطلاع على مواد القانون المدني لنجد الأساس الراسخ لمختلف هذه الفروع؛ لذلك نعتقد جازمين أنه كان يمكن تطوير هذه التشريعات والتوسع فيها، لكن من دون فصلها عن القانون المدني، والتأكيد أن ما تطور هو نظريات القانون المدني وأسسه، لا الادعاء بوجود نظريات أخرى مختلفة.

أما الحجة القائمة بأنه لم يعد في إمكان رجل القانون المدني الإحاطة بكل ما يستوعبه هذا القانون؛ فهي كذلك حجة غير مقنعة، ذلك أن العبرة ليست بالحفظ أو القدرة على الاستيعاب من عدمه، بقدر ما هي فهم جوهر القانون؛ فالقانون ليس عملية حفظ وتركيب، بل تأصيل فلسفي بالضرورة؛ فالمشتغل بالقانون، سواء أكان فقيهًا أم محاميًا أم قاضيًا، ليس المطلوب منه حفظ نصوص القانون، وإنما فهمها، وفهم المقصد والغاية التشريعية منها؛ فالقانون لم يكن يومًا مجرد مخزون رقمي من القواعد القانونية التي

(19) N. Molfessis, Le Code civil et le pullulement des codes, (dir) Y. Lequette et L. Leveneur, 1804-2004. Le Code civil. Un passé, un présent, un avenir, Dalloz, Paris, 2004, p.309. R. Savatier, L'inflation législative et l'indigestion du corps social, D.1977. Chr.43. G. Carcassonne, Penser la loi, Pouvoirs, N°114, (2005), p.39. J. Moreau et F. Terré, La simplification du droit, dans Études offertes à J. Béguin. Droit et actualité, Litec, Paris, 2005, p.533. M. Meyer-Gast, La simplification du droit, RRJ, 2005, p.1183.

(20) R. Libchaber, Le dépérissement du droit civil, in F. Audren et S. Barbou des Places (dir.), Qu'est-ce qu'une discipline juridique? Fondation et recomposition des disciplines dans les facultés de droit, LGDJ, Paris, 2018, p.243. F. Rouvière. Qu'est-ce que le droit civil aujourd'hui? Revue trimestrielle de droit civil, Vol.3, (2020), Pp.538.

يجب على الفقيه أن يحفظها نصًّا، بل عليه أن يستوعبها روحًا وفلسفةً. فهم المشتغل بالقانون يتجاوز بالضرورة حدود المعرفة بهذه القواعد لفهم تأصيلها الفلسفي المعمق؛ كذلك – وهو الأهم – سيبقى رجل القانون المدني هو ذاته في ثوبه المدني، سواء تحدث في صلب فلسفة هذا القانون أي القانون المدني، أو تحدث بما تطور من نظرياته في مختلف ما يعتبر اليوم فروع هذا القانون، بين التجاري والعمالي والاستهلاكي... وغيرها؛ فنحن في مختلف هذه الحالات أمام رجل القانون المدني لا غيره.

الفرع الثالث

القانون المدني .. وحجة عدم التفهم

الرزية الثالثة التي ابتُلي بها القانون المدني هي نعته بـ «عدم التفهم»! هي حقٌّ أُريد به باطل! هي عبارة أراد واضعوها اختصار العديد من العيوب المدعاة بحق هذا القانون، من حيث الجمود وعدم مسايرة متطلبات العصر، أو حاجيات العلوم الإنسانية المناظرة[21].

هذه العلوم التي تبدو بشكل عام في ثلاث منظومات قانونية مختلفة، هي نفسها انقسمت على ذاتها، ضمن ما يمكن وصفه بالقانون الاجتماعي، مثل: قانون العمل، وقانون الإيجارات، وقانون الضمان الاجتماعي، وقانون حماية المستهلك. والقوانين الاقتصادية، مثل: القانون التجاري، وقانون الشركات، وقانون الأعمال، وقانون المنافسة. واليوم القوانين الرقمية أو التكنولوجية، مثل: قانون الروبوت، وقانون العقود الذكية، وقانون التوثيق الرقمي... وغيرها. وعليه هم يرون[22] أنه، وأمام جمود هذا القانون، لا بد من التعامل – من بين قواعده – مع من هو أكثر طواعية، والبناء على هذه القواعد وتعظيمها وتفريعها، بل وحتى تفريخها، تمهيدًا للوصول إلى تأسيس قوانين مكتملة تنفصل عن هذا القانون وإن كانت مشتقة منه، قوانين تتفهم احتياجات العلوم الاجتماعية الأخرى.

ولذلك نجد لدينا مجموعة القوانين الاجتماعية التي ترتبط بالعلوم الاجتماعية والاقتصادية بشكل مختلف عن القانون المدني، لاسيما في إطار العلاقة بين أطراف العقد وفكرة الطرف الضعيف في العقد، وصولًا إلى الطرف الأولى بالحماية، ومفهوم تدخل

(21) M-A. Frison-Roche, Le système juridique français constitue-t-il un atout ou unhandicap pour nos entreprises et nos territoires? in M. Pébereau, M. (dir.), Réformes et transformations, PUF, Paris, 2018. J.-G. Belley, L'avenir du droit et des juristes: trois scénarios, Revue générale de droit, Vol.30, No3, (1999), Pp.501–521.

(22) Ibid.

الدولة وحدود ذلك[23]. وكذلك القوانين الاقتصادية، ذات النظرة المتفهمة لاحتياجات الاقتصاد والسوق ومتطلبات ذلك، وما تبعها من نظريات تناولت التحليل الاقتصادي للقانون؛ لتتجاوزه اليوم إلى التحليل الاقتصادي لتفصيلات هذا القانون، ولأهم النظريات الموجودة فيه، لاسيما نظريتي العقد والمسؤولية، ليبرز لدينا ما يسمى التحليل الاقتصادي للعقد، والتحليل الاقتصادي للمسؤولية المدنية[24]؛ لنصل اليوم إلى ما يسمى بالقوانين التكنولوجية أو الرقمية التي تربط هذه القواعد بالرياضيات وعلوم الحاسوب، والفيزياء، كونها المستولدة لظاهرة الذكاء الاصطناعي[25]، والقوانين التي بدأت في التبلور حديثًا، مثل: قانون «الروبوت» Robot أو «الإنسآلة»[26]، وقوانين «البلوكتشين» Blockchain[27].

(23) G. Damien, «Chapitre 3. Les lois sociales», Naissance de la Troisième République. (dir), de G. Damien. PUF, Paris, 2014, Pp.399-455. G. Tarde, Les Lois Sociales. Revue de Métaphysique et de Morale, Vol.6, No.1, 1898, Pp.14-37.

(24) محمد عرفان الخطيب، التحليل الاقتصادي لنظرية العقد من منظور قانوني: الممكن والمستبعد! مرجع سابق، ص119-162. فهد علي الزميع، مرجع سابق، ص157-222.

Ch. Atias, (dir), L'analyse économique du droit, numéro spécial, Revue de recherche juridique, N°2, (1987), Pp.409-785. B. Deffains, S. Ferey, Théorie du droit et analyse économique, éditions Droits, Nº.45, 2007, p.228. H. Donald and J. Hermann, Review of "Economic Analysis of Law," By Richard A. Posner, Wash. U. L. Q.1974.

(25) محمد عرفان الخطيب، سلسلة الكتل« Blockchain و»العقود الذكية«» Smart-Contracts نموذجًا» للتعايش بين القانون والعلوم المناظرة – الاقتصاد والرياضيات مثالًا: قراءة في الفلسفة والتأصيل، مجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بيروت العربية، لبنان، المقال الثالث، ع2020.

B. Barraud, Les blockchains et le droit, Revue Lamy Droit de l'immatériel, Lamy, Wolters Kluwer, 2018, Pp.48-62. Blockchain: une révolution juridique ? Dossier par: G. Courtois, L. Grynbaum, et autres, LDA., Nº 129, (2017), Pp. 35-54.

(26) N. Nevejans, Les robots: tentative de définition, In A. Bensamoun, Les robots, éd. Mare & Martin, 2015, Pp.79-117. R. Jarvis, Intelligent Robotics: Past, Present and Future, International Journal of Computer Science and Applications, Vol.5, N°3, (2008), p. 23. M. Quenillet, Droit et intelligence artificielle: mythes, limites et réalités, PA., N° 66, (1994), p. 11.

محمد عرفان الخطيب، المركز القانوني للإنسآلة (Robots) – قراءة في القواعد الأوروبية في القانون المدني للإنسآلة لعام 2017 – الإشكاليات والتحديات: دراسة تأصيلية مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، س6، ع4، 2018، ص19 – 58.

(27) B. Marr, "A Very Brief History of Blockchain Technology Everyone Should Read", Fo - bes.com, 16 février 2018. D. Legeais, La blockchain, RTD com. 2016, p.830. Y. Cohen-Hadria, Blockchain: révolution ou évolution? Dalloz IP/IT, Paris, 2016, p.537.

ولننتقل من فكرة العقد التقليدي إلى فكرة العقد الذكي S–Contracts[28]، ولننتقل من فكرة انقياد الشيء إلى فكرة استقلالية الشيء، وما لحقها من تبعات قانونية أخرى، يرى كثيرون من أنصار هذه القوانين أن القانون المدني لم يعد قادرًا على الإحاطة بها، وبالتالي يجب نزعها منه وصولًا إلى الإقرار بقوانين خاصة بذلك، بما فيها قضايا الملكية الفكرية في العالم الرقمي؛ ما يجعل المقولة القائمة اليوم: «القادم قادم لا محالة»!

وهنا لا بد من كلمة مختصرة فيما نحن مقبلون عليه أمام واقع ما يسمى بالقوانين الرقمية؛ فاليوم، وإن كانت هذه الموجة من «الثورة الرقمية» Digital smart revolution[29]، وما يرافقها من ملحقات، لاسيما «إنترنت الأشياء» Internet of Things[30]، و«البيانات الضخمة» Big data[31]، و«الذكاء الاصطناعي» Artificial intelligence[32]، هي أحدث ما تعرض له القانون المدني إلا أنها أخطرها، كونها من أخطر ما يهدد مقوماته الثلاثة الرئيسة: الأشخاص والأموال والأشياء، ذلك أن هذه القوانين الرقمية لا تريد – كسابقتها

(28) A. Favreau, Présentation du projet de recherche sur les smart contrats. Dalloz IP/IT, Paris, 2019, Pp.33-34. B. Dondero, Les smart contracts. Actes du colloque Paris II - 21 avril 2017. JCP G, 2017, Pp.19-22.

محمد عرفان الخطيب، العقود الذكية Smart Contracts «الصدقية والمنهجية»، دراسة نقدية معمقة في الفلسفة والتأصيل، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، س8، ع1، 2020، ص151 – 242. محمد عرفان الخطيب، إمكانية اعتبار العقود الإلكترونية E–Contracts مرتكزًا للعقود الذكية S–Contracts «الكفاية والقصور»: دراسة تحليلية لقانون المعاملات الإلكترونية الكويتي رقم (20) لعام 2014، في ضوء نظام البلوكتشين Blockchain، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ملحق خاص، ج2، 2021، ص237–303. معمر بن طرية، العقود الذكية المدمجة في «البلوكتشين»، أي تحديات لمنظومة العقد حاليًا؟ أبحاث المؤتمر السنوي الدولي السادس، 2019، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ملحق خاص، ع4، ج1، 2019، ص473–506.

(29) K. Schwab, The Fourth Industrial Revolution. Publisher: Penguin Books Ltd. 2016, spéc, p. 22s. G. Babinet, L'ère numérique, un nouvel âge de l'humanité: cinq mutations qui vont bouleverser notre vie. Le Passeur, 2014, spéc, p. 41s.

(30) K. Ashton, That "Internet of Things" Thing, RFID Journal, 22.06.2009. B. Benhamou, L'internet des objets. Défis technologiques, économiques et politiques, Esprit, vol. 3-4, mars/avril 2009.

(31) F. Humbert, Big Data: la nouvelle matière première de l'entreprise, à côté du capital et du travail, In Le Nouvel économiste, N°1600 Cahier N°2, du 16/22-2-2012, p.67s.

(32) S. Chassagnard-Pinet, Les usages des algorithmes en droit: prédire ou dire le droit? Dalloz IP/IT, Paris, 2017, p.495.

محمد عرفان الخطيب، الذكاء الاصطناعي والقانون: دراسة نقدية مقارنة في التشريعين المدني الفرنسي والقطري في ضوء القواعد الأوروبية في القانون المدني للإنسآلة لعام 2017 والسياسة الصناعية الأوروبية للذكاء الاصطناعي والإنسآلات لعام 2019، مجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بيروت العربية، لبنان، ع2020، المقال الرابع.

– أن تنتزع من القانون المدني بعضًا من قواعده فقط، بل تريد – إذا صح التعبير – أن تعدل البُعد الجيني لهذا القانون من البعد الجيني المادي إلى البعد الجيني الرقمي غير المحسوس[33]. أمرٌ، لن يتناول نقطة أو حالة من حالات القانون المدني، بل سيتناول كل القانون المدني بركائزه الثلاث، وهي إن لم تكن ستلغي هذه الأخيرة، فإنها في حال مضينا في هذا التوجه، سنجد قانونًا مدنيًّا رقميًّا بالمفهوم والدلالة، إلى جانب القانون المدني المادي إن جاز لنا التعبير[34]؛ ليكون لدينا قانون مدني رقمي، وقانون مدني مادي[35].

واقعٌ سيملي على المشرعين المدنيين – على اختلاف مشاربهم – التحضر لتعديل نصوصهم القانونية، بما يتوافق مع هذه المستجدات[36]؛ حيث سنجد القانون المدني الرقمي الذي سيتكلم عن الحقوق الرقمية للأفراد، بما فيها مختلف الحقوق على اختلاف تصورها، مثل: الحقوق العينية الأصلية والتبعية، وكذلك الحقوق الشخصية؛ ففي الحقوق العينية، نلحظ – منذ الآن، وبشكل متنامٍ – تراجع مكانة حق الملكية في العقود

(33) M. Mekki, If code is law, then code is justice? Droits et algorithmes, Gaz. Pal, N°24, (2017), p.10s. D. Forest, Les algorithmes, une bombe à retardement Dalloz IP/IT, Paris, 2019, p.408.

(34) بعد حمى مصطلح الإنترنت Internet واشتقاقاته، فإن العديد من المصطلحات الحديثة كما: «Cyber» ،«Numérique» ،«Digital» ،«Smart»... وغيرها، أضحت اليوم تستخدم كما السحر الأسود في نزع الثوب التقليدي عن كثير من المفاهيم التقليدية الراسخة في العديد من العلوم الاجتماعية والإنسانية، بما فيها القانونية، تحت حجة إلباسها ثوبًا آخر أكثر حداثة، من دون أن يستطيع أي أحد أن يناقض صدقية ما يقال، وألا يطعن في معاداة الحداثة Anti–modernism. ومن أكثر الأشخاص تأثرًا بهذه المفاهيم رجال القانون والمشتغلون فيه الذين وجدوا أنفسهم مرتهنين لبرمجيات رقمية عصية على الفهم، فرضت عليهم عبر مجموعة من المبرمجين المدعومين من مجموعات الضغط الاقتصادي والمالي. محمد عرفان الخطيب، الذكاء الاصطناعي – الحاجة إلى التعريف «القانوني»؟!: دراسة معمقة في الإطار الفلسفي للذكاء الاصطناعي من منظور قانوني مقارن، مجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بيروت العربية، المقال الأول.

(35) محمد عرفان الخطيب، ضمانات الحق في العصر الرقمي «من تبدل المفهوم .. لتبدل الحماية»: قراءة في الموقف التشريعي الأوروبي والفرنسي وإسقاط على الموقف التشريعي الكويتي، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ملحق خاص، ع3، ج1، ص251 – 324. محمد عرفان الخطيب، أثر البيئة الرقمية على المفاهيم التأصيلية في القانون المدني (الامتداد الرقمي للشخصية الإنسانية مثالًا .. الحياة والموت الرقمي)، قراءة في الموقف التشريعي الأردني «الحالي» و«المنتظر» في ضوء الموقف التشريعي الأوروبي والفرنسي، المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية، جامعة مؤتة، الأردن، مج14، ع2، سنة 2022، ص2–64.

(36) M-K. Woebbeking, The Impact of Smart Contracts on Traditional Concepts of Contract Law, 10 (2019) JIPITEC 105 para 1. Dossier: Smart contract - Approche de droit comparé, Dalloz IP/IT, Paris, 2019, p.10. N. Laurent-Bonne, La re-féodalisation du droit par la blockchain. Dalloz IP/IT, Paris, 2019, p.416.

الواردة على الحقوق الرقمية؛ حيث إننا نجد أغلب هذه العقود هي عقود تتناول الانتفاع بالبرمجيات لا بيعها، وإن تم بيعها فيكون البيع لنسخة من هذا الحق ضمن مواصفات واشتراطات معينة لا للحق في ذاته.

الأمر ذاته بالنسبة إلى عمليات التوثيق القانوني للعديد من العقود القانونية التي تتم ضمن هذه البيئة، ضمن ما يعرف بالتوثيق بنظام «البلوكتشين» Blockchain، وتجاوز الإطار المركزي ذوي المفهوم المادي لهذا التوثيق، وتراجع مفهوم النقد المادي لمصلحة «العملات الرقمية» Cryptomonnaies، ونموذجها الأشهر المعروف بـ «البيتكوين» Bitcoin[37]، والقائمة تطول في هذا الجانب.

لذلك ما هو مثبت في قادم الأيام أننا سنكون أمام حقوق عينية أصلية رقمية، محورها الرئيسي حق الانتفاع وليس حق الملكية؛ ففي البيئة الرقمية سيحجم حق الملكية لمصلحة حق الانتفاع في إطار ما يسمى بتنامي: «ظاهرة الإقطاع الرقمي» Digital feudalism[38]؛ حيث إن ملاك هذه التقنية سيقومون بتأجير «الأراضي الرقمية» Digital land rental، لا بيعها. وبالتالي، هناك من يؤثث لهذه الأرض، ومن ثم يقوم بتأجيرها من خلال الخدمات المتاحة فيها، «أراضٍ رقمية» Digital land محورها وتربتها الخصبة هي «قاعدة البيانات» Big Data التي كلما اتسعت وتنوعت وزادت خصائصها وتقنيتها، ارتفعت أسعار إيجارها والانتفاع منها.

وهو ما يقود بدوره إلى الاختلاف الثاني المرتبط بالحقوق الشخصية والتحول الرقمي المرتبط بها، سواء ضمن حماية هذه الحقوق، أو الالتزام بالالتزامات القانونية المترتبة عليها؛ حيث أصبح اليوم الحق في احترام الحياة الخاصة والبيانات الشخصية من أهم هذه الحقوق في البيئة الرقمية، لا ينازعه حق آخر؛ فإن كان هذا الحق له مكانته وتموضعه في البيئة التقليدية، إلا أنه لم يكن يومًا محل اهتمام، كما في البيئة الرقمية اليوم. كيف لا وهذه القاعدة الإقطاعية الإنتاجية Big Data، كما سبق بيانه، هي شريان الحياة لهذا العالم الرقمي، ولذلك نجد أن أولى عمليات التأطير القانوني لهذا الذكاء كانت من خلال إلزامه باحترام بيانات الخصوصية، لكونه المدخل لانتهاك خصوصية

(37) G. Marain, Le bitcoin à l'épreuve de la monnaie, AJ contrat 2017, p.522. J-M Figuet, Bitcoin et blockchain: quelles opportunités? Revue d'économie financière, N°3, (2016), Pp.325-338.

(38) Machine Learning: The cloud is the new battlefield. by George Anadiotis, Nov. 22, 2017. Available online. I thought software subscriptions were a rip-off until I did the math. by Ed Bott, Jan. 25, 2024. Available online. D. Legeais, L'avènement d'une nouvelle catégorie de biens: les actifs numériques, RTD com. 2019., p.191.

الآخرين، من خلال سرقة البيانات والمعلومات الخاصة بهم[39]، علمًا بأن التنافسية القادمة حول هذه القواعد ستكون شرسة للغاية؛ ذلك أن من يملك هذه القاعدة سيكون هو المتحكم في هذا الذكاء، باعتبار أننا سنكون في إطار تأجير «الأرض الرقمية» Digital land rental لا بيعها.

كذلك، وبعد أن كان مفهوم الالتزام الشخصي لا يقوم إلا بين الأشخاص، سواء الطبيعيين أو الاعتباريين؛ فإننا سنكون، إذا ما تم الاعتراف القانوني لـ «الروبوت» Robot بالحق في الشخصية القانونية، أمام تحول فعلي في مفهوم وطبيعة هذه الالتزامات؛ حيث سنكون، بالإضافة إلى مفهوم الالتزام القانوني المادي الصرف القائم حاليًا بين شخص طبيعي وآخر طبيعي أو اعتباري، أمام حقوق شخصية جديدة يمكن وصفها بـ «الرقمية الصرف»، و «الرقمية المختلطة»؛ بحيث ستكون الأولى بين الأشخاص من هذه الفئة «الرقمية»، إن جاز التعبير، ضمن مفهوم الالتزام الرقمي الصرف بين «ربوت» Robot وآخر. بينما ستكون الثانية (الرقمية المختلطة) ضمن مفهوم الالتزام الشخصي المختلط بين كائن رقمي (ربوت) Robot وشخص طبيعي أو اعتباري.

استقراءٌ مستقبليٌ قد يبدو مستحيلًا في المنظور الواقعي الحالي، إلا أنّه لا يخفي إمكان تصوره وضرورة الحديث عنه، لاسيما أن الدراسات القانونية والفقهية التي تتناول هذه الحقائق القانونية متنامية في الأدبيات الغربية، وإن كانت الخطوات المؤسساتية، في ذلك، لاتزال في بدايتها؛ فيجب ألا نغفل الدراسات (الفياضانية) التي تتناول نظريتي الشخصية والمسؤولية بالنسبة إلى المفهوم المادي للذكاء الاصطناعي المتمثل في الروبوت، والأطروحات التي يمكن أن تطرأ على القانون المدني، لاسيما في نظرية الأشياء، وذاك الخط الفاصل بين الأشخاص والأشياء، والذي بات اليوم أكثر وَهنًا ودِقةً من أي وقت مضى[40]؛ ما سيجعلنا، بحق، ليس أمام فرع من فروع الخاص

(39) OpenAI sued for 'stealing' data from the public to train ChatGPT, by Sabrina Ortiz, June 29, 2023. Available online.

(40) A-S. Chone-Grimaldi et P. Glaser, Responsabilité du fait du robot doué d'intelligence artificielle: faut-il créer une personnalité robotique? Contrats Concurrence Consommation, N°1, 2018, alerte 1. D. Bourcier, De l'intelligence artificielle à la personne virtuelle: émergence d'une entité juridique? Droit et société, Vol.3, N°49, (2001), Pp.847-871. P. Veber, Les robots et les hommes naîtront-ils et demeureront-ils libres et égaux en droit? Décideurs stratégie finance droit, 16 avr. 2013.

حول المسؤولية المدنية، محمد عرفان الخطيب، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي، إمكانية المساءلة؟!: دراسة تحليلية معمقة لقواعد المسؤولية المدنية في القانون المدني الفرنسي، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، س8، ع1، 2020، ص107 – 151. مجاهد محمد أحمد المعداوي عبدربه، المسؤولية المدنية عن

المنفصل عن القانون المدني، وإنما إما أمام قسم جديد في القانون المدني يتناول هذه الحقوق، وهو السيناريو الألطف الذي يُفضله الباحث، وإما أمام قانون مدني رقمي صرف، إلى جانب القانون المدني الحالي، وهو السيناريو الأسوأ الذي يتمنى الباحث تجنبه وعدم حصوله[41].

الروبوتات ذات الذكاء الاصطناعي: دراسة مقارنة، المجلة القانونية، جامعة القاهرة، مج9، ع2، 2021، ص283–392. حول نظرية الشخصية، محمد عرفان الخطيب، المركز القانوني للإنسآلة (Robots)، مرجع سابق. محمد عبدالحفيظ المناصير، إشكالية الشخصية الإلكترونية القانونية للروبوت: دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة في إطار التشريعين المدني العماني والأوروبي، المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث، مج7، ع1، 2020، ص44 .

(41) كلامٌ قد يكون مفاجئًا للبعض، أو ضربًا من العبثية الفكرية بالنسبة إلى البعض الآخر، وهذا حق مشروع في النقد لكل من يقرأ هذه السطور، لكن وفي جميع الأحوال علينا التحضر لذلك، من دون أن يلغي ذلك إمكان الفكرة التي في حال عدم تحققها لن يضرنا شيئًا أننا فكرنا فيها.

المطلب الثاني
مزايا القانون المدني

في مقابل الرزايا السابقة التي ابتُلي بها القانون المدني، لا يمكن أن نُغفل أن هذا القانون لايزال قائمًا حتى حينه، وما ذلك إلا بسبب العديد من المزايا التي يمتلكها ويتفرد بها عن غيره، بشكل يجعله الغني المستغني عن غيره من القوانين؛ بوصفه الإكسير القانوني الذي يضمن وجود القانون عامةً، وفروع القانون خاصةً؛ إضافةً إلى طبيعته البراغماتية التي تمنحه القدرة على التكيف والتجدد بما يتناسب مع متطلبات العصر ومتغيراته. وأخيرًا لكونه الملجأ والمنجى لمختلف فروع القانون التي انقسمت عنه، كونها ومهما حاولت التنصل من هذا القانون، لا تجد ذاتها وتوازنها إلا من خلال هذا والرجوع إليه.

الفرع الأول
القانون المدني .. الإكسير القانوني

إن القانون المدني، بالمبادئ القانونية العامة التي يحملها، وبركائزه الثلاث: «الأشخاص» و«الأموال» و«الأشياء» التي تقوم فكرة القانون الأزلية عليها، ولا يمكن تجاوزها بحال من الأحوال، وبكونه الناظم الحصري لها فلسفيًّا وأخلاقيًّا، قبل أن نقول قانونيًّا، إنما يحمل روح القانون التي تمتد إلى مختلف القوانين الأخرى[42]؛ فهذه النظريات الثلاث، وما يدور حولها من نظريات مختلفة، وبغض النظر عما خضعت له – ومازالت – من تحولات، لن تجد تأصيلها الفلسفي والقانوني إلا في القانون المدني[43]؛ ما

(42) وردت هذه القراءة في النصوص الأولية للقانون المدني، لاسيما في أعمال الفقيه الفرنسي جان دوما Jean Domat الذي اقترح تقسيمات القانون المدني، إلى الأشخاص والأشياء والتصرفات، وضمن الأشياء توسع في الأموال.

J. Broch, Et nous vîmes apparaître le Code. Le droit naturel dans les cours de droit civil (1809-1829), Cahiers Portalis, N°2, avril 2015, Pp.49-59. M.-F. Renoux-Zagamé, Domat, le Salut, le Droit, Revue d'histoire des Facultés de droit et de la Science juridique, N°8, (1989). Gilles, David. Jean Domat et l'esprit de la codification. Du Grand siècle au Code .civil. Passé et présent du droit 5, (2008), Pp.101–65

(43) على سبيل المثال ما أورده الفقيه الفرنسي Jean Carbonnier في كتابه الشهير Flexible droit، والذي اعتبر فيها أن الركائز التقليدية للقانون هي ثلاث: العائلة، والعقد والملكية. علمًا بأنه – وحينما توسع كاربونيه في شرح هذه الركائز – أخرج الأموال (النقود) من حيز الأشياء وجعلها الركيزة الرابعة؛ لتصبح الركائز أربعًا: العائلة، والعقد، والملكية وكذلك الأموال.

Jean Carbonnier, Flexible droit, Textes pour une sociologie du droit sans rigueur, 10 édi-

يجعل هذا الأخير هو الحامل الشرعي والوحيد لهذه المفاهيم الخالدة في الثقافة الإنسانية للقانون، ولا يمكن لأي قانون أخر أن ينازعه فيها(44).

وكون هذه الركائز الثلاث هي الحامل الطبيعي لأي قانون، فإن الباحث يجدها، وإن بأشكال مختلفة، في جميع القوانين التي استمدت – بدورها – هذه النظريات الثلاث من القانون المدني؛ فأي قانون إنما يدور حول هذه الركائز الثلاث، ويقوم بتنظيمها، أو تنظيم بعضها، وفقًا لما يدعيه فلسفته الخاصة، ولكن التأصيل الفلسفي وطبيعة الوجود – من الأساس – هي في جوهرها آتية من القانون المدني؛ لذلك لا يمكن أن ينازع القانون المدني أي قانون آخر، كونه الروح التي يُستمد منها القانون وجوده، وبانعدام القانون المدني ينعدم القانون، أي قانون؛ إذ تعد نظرية الأشخاص هي المفتاح الرئيس لمختلف المسائل القانونية الأخرى المرتبطة بالأهلية بنوعيها: الوجوب والأداء. ومن هذه النظرية تُستمَد فكرة الشخصية القانونية والإنسانية، وتُحدد أبعادها المرتبطة بالشخصية الطبيعة والمعنوية، وما يتم الحديث عنه اليوم من الشخصية الإلكترونية.

ومن خلالها نجد أنفسنا ضمن نظرية الحق، وما يرتبط بها من قضايا الحقوق والحريات، سواء ببعدها المرتبط بالحقوق العامة، أو تلك المتعلقة بالحقوق الخاصة. وعبر هذه الأخيرة سننتقل إلى نظرية الأموال والحقوق المالية ذات العلاقة، سواء المترتبة نتيجة العقد أو القانون، مع ما يقتضيه ذلك من الحديث عن نظرية الالتزام، ببعديها الإرادي وغير الإرادي، والمسؤولية القانونية المترتبة على ذلك، ليتم الحديث عن العقود المدنية بمختلف صنوفها وأشكالها، وأنواع الالتزام القانوني الواردة، والحقوق القانونية التي كفلها القانون ضمن ذلك.

وعليه، كلما ارتبط القانون بجوهره، بإكسير الحياة فيه، بفلسفته وتأصيله، ارتبط بالقانون المدني، وعاد القانون إلى ذاته وكينونته كلما عاد إلى القانون المدني. وكلما ابتعد القانون عن جوهره وكينونته وارتبط بعلوم أخرى، ابتعد عن القانون المدني، ليخرج من عباءة هذا القانون إلى عباءة التشاركية مع العلوم الإنسانية الأخرى، كالاقتصاد والرياضيات... وغيرهما. ولندخل في تهجين القانون مع العلوم الإنسانية الأخرى وعلم الاجتماع القانوني؛ ذلك أن ثمة علاقة جوهرية خفية – ربما تكون عصية على البعض من

tions, LGDJ, Paris, 2001, p.555. A.-F. Bisson, Compte rendu de Jean Carbonnier, Flexible droit, Textes pour une sociologie du droit sans rigueur, LGDJ., Paris, 1969, p.278.

(44) P. Ancel, Le droit civil, modèle disciplinaire? In F. Audren et S. Barbou des Places, Qu'est-ce qu'une discipline juridique? LGDJ, Paris, 2018, p.227. N. Cayrol, F. Chénedé, et autres, Le droit civil aujourd'hui, Revue trimestrielle de droit civil, 2020, p.501.

غير أهل القانون المدني – بين القانون المدني والفلسفة، فجميع فقهاء القانون المدني هم ذوو نزعة فلسفية صرف، أو شربوا من معينها وكأسها غير السامة[45].

ولعل إسقاط بسيط في ذلك على القانون المدني الفرنسي الذي هو – وإن بتصرف – الأصل الذي اشتُقَت منه أغلب التشريعات المدنية الغربية والعربية، يُدرك حقيقة هذا الأمر؛ فالقانون المدني الفرنسي في تأصيله الرئيس كان يقوم على أربع ركائز أساسية، من حيث المساواة بين جميع المواطنين أمام القانون في الحقوق القائمة[46]، وتكريس مبدأ عدم طائفية الدولة ومنطلق العلمانية الفرنسية، لاسيما في قضايا الزواج والطلاق، ليصبح الزواج عقدًا مدنيًّا في حد ذاته، يمكن فسخه والتنصل به ضمن قواعد مدنية، لا كنسية[47]. كذلك الحرص على المفهوم الهرمي الذكوري للأسرة، بحيث يكون الزوج أو الأب في أعلى الهرم العائلي[48]. وأخيرًا، تثبيت قدسية حق الملكية بجعله حقًّا مطلقًا،

(45) C. Fabien, Philosophie et efficience du droit civil, Les Cahiers de droit, Vol.37, No.1, (1996), Pp. 7–15. J-É-M. Portalis, Discours, rapports et travaux inédits sur le Code civil, Joubert, Paris, 1844, p.4.

(46) قضى القانون المدني الفرنسي في نسخته الأصلية بأن لكل فرنسي أن يتمتع بحقوقه المدنية، ما لم يُحرم منها لأسباب قانونية، ضمن مفهوم الحق في التمتع بالحقوق ذاتها المقررة في القانون على نحو متساو، من دون أن تكون الغاية جعل الحقوق متساوية، بمعنى أدق المساواة بين الأفراد في الحقوق القائمةً ولو لم تكن متساوية؛ إذ لم تكن غاية القانون جعل الحقوق متساوية، وإنما تمكين الأفراد من الاستفادة من الحقوق القائمة بشكل متساوٍ.

X. Martin, Nature humaine et Révolution française, Du siècle des Lumières au Code Napoléon, Éd. D-M. Morin, 1994, p.279. X. Martin, La citation est extraite de Sur l'homme de la Déclaration des droits, Droits, 8, (1988), Pp.85-89. X. Martin, De l'insensibilité des rédacteurs du Code civil à l'altruisme, Revue historique de droit français et étranger, Vol.60, (1982), Pp.589-618.

(47) حيث تم إقرار الزواج المدني واستبعاد الزواج الديني، كما تم الاعتراف بالطلاق، بشكل أصبح معه إنشاء وثائق الحالة المدنية إنما يتم من قبل الموظفين العموميين وليس الكنائس.

J. de Maleville, Du Divorce et de la séparation de corps, Paris, Impr. Goujon fils, 1801. Conf. J-F. Niort, Retour sur «l'esprit» du Code civil des Français, Histoire de la justice, Vol.1, No.19, (2009), Pp.121-160.

(48) حيث اتسم وضع المرأة (سواء البنات أو الزوجات) بعدم المساواة، لتكون تحت الوصاية الكاملة للزوج، من دون أن تتمتع بحقوقها الكاملة إلا إذا ظلت عازبة أو أصبحت أرملة، والأولاد يخضعون لنظام مماثل يتطلب منهم، على سبيل المثال، الحصول على إذن الأب بالزواج، حتى سن الخامسة والعشرين. وفي المقابل يجب على الزوج توفير الحماية للزوجة وأطفالها، علمًا بأن مختلف هذه القوانين قد عُدِّلت في عهد الجمهورية الفرنسية الثالثة، ضمن تعديلات القوانين المدنية بين العام 1938 و1942.

Kodiere, La tutelle des mineurs; Houin: Une enquête sur l'application du droit dans la pratique, Revue trimestrielle de droit civil, 1950, p.22. Ph. Jestaz, L'égalité et l'avenir du droit de la famille, L'avenir du droit, Mélanges en hommage à F. Terré, Dalloz, Paris, 2004.

لا يجوز المساس به إلا وفق اشتراطات جد استثنائية، ووفق حماية قانونية تكاد تكون مطلقة[49].

ولا ينازع أحد في القول، بأن القانون المدني أتى ليعزز الحرية الفردية بوصفها واحدة من أهم مكتسبات الثورة الفرنسية. وللتكريس المدني لهذه الثورة وركائزها الثلاث: الحرية والمساواة والإخاء؛ حيث إنه كان القانون الأول الذي كرس هذه المفاهيم الثلاثة بصورة مقننة[50]؛ ليكون لها من القدسية والمهابة ما للثورة الفرنسية ذاتها من القدسية والمهابة، ما يجعل عملية الربط بين القانون المدني والثورة الفرنسية عملية حتمية، كونه الترجمة المدنية لإعلان حقوق الإنسان لعام 1789، والتعبير المدني عن هذا الإعلان[51].

ومما لا شك فيه أن هذه النزعة الفردية التي بقيت السمة الرئيسة في هذا القانون، حتى عهد قريب، هي التي جعلت هذا القانون، بوصفه الناظم لحقوق الأفراد، مستوعبًا لجميع القوانين التي تتعلق بالفرد؛ لنكون – من خلال هذا القانون – أمام رؤية مجتمع أكثر منها، مجرد تصور قانوني أو تقنين نصوص قانونية عابرة[52].

(49) إن تكريس القانون المدني الفرنسي في نسخته الأصلية (1570) مادة لحق الملكية من مجموع مواده البالغة (2281) مادة، هو خير دليل على عظيم أهمية هذا الحق الذي يُعد مفتاح الحرية الفردية؛ فوفق ما جاء في نص المادة (544) منه: «لكل مالك الحرية في الانتفاع بممتلكاته والتصرف فيها بالطريقة التي يراها مناسبة، بشرط ألا يقوم باستعمال تحظره القوانين واللوائح». في المقابل لم يسمح القانون بنزع حق الملكية إلا باستثناءات نادرة جدًّا، كما في مسائل الميراث، ونزع الملكية لأسباب تتعلق بالمنفعة العامة، وذلك مقابل تعويض عادل ومسبق.

(50) Sous l'Ancien Régime, on avait déjà tenté de réunir les lois dispersées dans des codes, l'exemple le plus célèbre étant les ordonnances de Montils-lès-Tours faisant entrer les coutumes civiles et commerciales dans le droit écrit (1454). D'autres tentatives avaient eu lieu, sans succès, sous le règne de Louis XV (1715-1774).

(51) «Expression civiliste de la Déclaration des droits de 1789, le C.C. apparaît comme une triple exaltation de l'égalité, de la liberté, de la volonté de l'homme ". J. Carbonnier, Droit civil. t.1, «Introduction», PUF, Paris, 2002, n°74, p.136. L'auteur est plus nuancé dans son «état des questions», n°77, p.140 et s., de même que dans d'autres écrits, dont «Le Code civil», dans Les lieux de mémoire, P. Nora (dir.), t.2, La nation, 2e vol., Gallimard, 1986, p.293 et s. Voir par contre J. Carbonnier, Le Code Napoléon en tant que phénomène sociologique, Revue de la recherche juridique, Vol.11, (1981), Pp.327-336.

(52) J-F. Niort, Homo civilis, Contribution à l'histoire du Code civil français, thèse Paris I, 1995.

الفرع الثاني
القانون المدني .. التَّجدُّد القانوني

برغم أن القانون – بشكل عام – له كيانه المتميز وخصوصيته، فإنه ظاهرة اجتماعية بكل معنى الكلمة؛ اجتماعي في أصله وتأصيله، وفي هدفه والغرض والغاية منه؛ فمحور تطبيقه هو الحيز الاجتماعي المحيط به، بحيث يبقى مؤثرًا ومتأثرًا بهذا المجتمع، وبالتالي صوت المجتمع الخارجي، لا محالة له تأثير فعلي وقوي على صوت القانون الداخلي الذي عليه أن يستجيب لهذا النداء الخارجي، ويوائم بين الأمرين؛ فالقانون لا يمكن أن يكون محايدًا أو متفرجًا. وفق هذا الفهم، فإن أي معرفة بالقانون خارج النطاق الاجتماعي هي مجرد وهم، لادعاءٍ غير صادق.

ذلك أنه لا يمكن رؤية القانون إلا من خلال احتكاكه بالواقع، وكلما كان القانون أكثر قربًا من المجتمع كان الحكم عليه أكثر واقعية. ضمن ذلك تُولد ظاهرة التكييف القانوني، أو ما يحلو للبعض أن يسميها بـ «البراغماتية القانونية». والسؤال هنا: هل التكييف القانوني، أو ما يسميه البعض البراغماتية القانونية، أمر سيئ أم محمود في القانون؟! وهل من فائدة تُرجى منه؟! وإن كانت كذلك، فهل أفلح القانون المدني في تبني هذا النهج؟!

يعتقد الباحث – كما كثيرون – أن البراغماتية، أو القدرة على التكييف، لم تكن يومًا عيبًا في القانون، لاسيما القانون المدني، بل أسهمت – ولاتزال – في بقائه وتجدده[53]. ولا أدل على ذلك من مراحل التجديد التي شهدها هذا القانون في مراحل عديدة من عمره الزمني[54]. وعلى الرغم من ذلك، وإن كانت عمليات التجديد السابقة، لاسيما حتى مطلع الألفية الحالية في القرن الحادي والعشرين، إنما تمت بما يمكن وصفه بالضغط القانوني والاقتصادي المجتمعي الداخلي، في ضوء منح تعزيز مفهوم العدالة

(53) C. Atias, Questions et réponses en droit, l'interrogation philosophique, PUF, Paris, 2015. I. Zajtay, La permanence des concepts du droit romain dans les systèmes juridiques continentaux, Revue internationale de droit comparé, 1966, Pp.353-363. F. Rouvière, Le revers du principe, "Différence de nature (égale) différence de régime", Le droit, entre autonomie et ouverture, Mélanges en l'honneur de J-L. Bergel, Bruylant, 2013, p.415. F. Rouvière, Traiter les cas semblables de façon identique: un aspect méthodologique de l'idée de justice, Jurisprudence. Revue critique, 2012, Pp. 89-100. J. Carbonnier, Flexible droit: pour une sociologie du droit sans rigueur, 10e éd, LGDJ, Paris, 2014, p.19.

(54) J-F. Niort, Repères chronologiques relatifs à l'histoire du Code civil français. Homo Civ - lis. T. I et II, PUAM, 2004, Pp.917-926. S. Saman, La rédaction du Code civil Napoleonica, La Revue, Vol.16, n°1, (2013), Pp.49-63.

الاجتماعية، واحترام الحريات، وإعادة ضبط مفهوم العائلة، بما يضمن منح مزيد من الحقوق للمرأة والطفل[55]، فإن التجديد القانوني الذي شهده هذا القانون، مع مطلع هذه الألفية الجديدة، إنما تم في كثير من جوانبه تحت ضغط اقتصادي خارجي، ضمن ما يمكن وصفه بتعزيز مركز التنافسية الاقتصادية والاستثمارية للقانون المدني أمام القوانين المناظرة، لاسيما في منظومة دول القانون العام.

فمع عصر العولمة، والانفتاح القانوني لمنظومات القوانين الغربية بعضها على بعض، والتحولات الكبرى التي شهدتها منظومة التشريعات المدنية على المستويين الدولي والأوروبي[56]، تعرض القانون المدني في محيطه الحيوي الخاص، وتحديدًا في الدول الأوروبية[57] والفرانكوفونية التي تتبنى نهج المدرسة اللاتينية، بما فيها الدول

(55) منذ العام 1964، تمت إعادة كتابة أقسام مهمة من القانون المدني، لاسيما في مجال قانون الأحوال الشخصية والأسرة: كالتعديل الخاص بأحكام القصر ونظام الوصية لعام 1964، والتعديل الخاص بأنظمة الزواج والمساكنة، وأحكام البالغين غير القادرين (1968)، والتبني (1972)، والملكية المشتركة (1976)، وأحكام الغائب والمفقود (1977). والأحكام الخاصة بحماية الفئات الضعيفة بين العمال وأصحاب العمل وقواعد حماية المستهلك. راجع نبيل إبراهيم سعد، التطور في ظل الثبات في مصادر الالتزام، بمناسبة مرور مائتي عام على القانون الفرنسي، ط1، الدار العربية للنشر التوزيع، القاهرة، 2000.
Le code civil, 1804-2004: un passé, un présent, un avenir, ouvrage réalisé au sein de l'Uni. Paris-Panthéon-Assas, Etudes réunies par Y. Lequette et L. Leveneur, Dalloz, Paris, 2004.

(56) لا يمكن لنا أنْ ننكر المحاولات الدولية والإقليمية التي تمت في الآونة الأخيرة بهدف تأطير القواعد القانونية الخاصة بالعقود، لاسيما المبادئ الموحدة للعقود التي تمت صياغتها من المعهد الدولي لتوحيد قواعد القانون الخاص للعامين 1994 و2004، ومبادئ القانون الأوروبي للعقود الذي تم إعداده من قبل اللجنة الخاصة بالقانون الأوروبي للعقود التي سميت لجنة Commission Lando للعامين 1995 و 2003، والقانون الجديد الأوروبي للعقود المسمى قانون Code Gandolfi للعام 2000، والمشروع الإطاري العام لمختلف قواعد القانون المدني في المجموعة الأوروبية لعام 2008.
Pour plus d'informations voir: B. Fages, Quelques évolutions contemporaines du droit des contrats à la lumière des Principes de la commission Lando, D, 2003, p.2386. V. Heuzé, A propos d'une initiative européenne en matière de droit des contrats, JCP 2002. I. p.152. H. Emaire et A. Maurin, Droit français et principes du droit européen des contrats, Petites affiches, 2004, p.38. C. Aubert De Vincelles, et autres, Droit européen des contrats: évolutions et circonvolutions, In Dossier Droit européen des contrats: à la recherche du temps perdu, Droit et patrimoine, n° 165, déc.2007.

(57) في مقدمها القانون المدني الألماني المعدَّل في العام 2002 والقانون المدني الإسباني المعدل في العام 2012.
R. Legeais, M. Pédamon, C. Witz, Code civil Allemand, BGB Bürgerliches Gesetzbuch. Dalloz, Paris, 2010. Articles, §311-§314, Pp.106-113, et Pp.9-15. W. Ernest, Le BGB en tant que codification, J-Ph, Dunand, B. Winiger, Le code civil français dans le droit européen, éd., Bruylant, 2005, Pp.141-152. Ch. Krampe, Les principes directeurs du Code civil Allemand.

العربية[58]، لانتقادات كثيرة[59] بوصفه قانونًا غير قادرٍ على مجاراة التطور الاقتصادي، بل وعائقًا عائقًا أمام تنامي الاقتصاد وتطوره.

واقعٌ تجلت حقيقته، حينما أضحت المنظومات القانونية للدول الأوروبية والغربية توزن بالبعد الاقتصادي لا القانوني فقط؛ ليصبح هذا المعيار واحدًا من العوامل المفصلية في ترجيح كفة هذا النظام القانوني على الآخر، لاسيما مع توالي الدراسات القانونية البينية، والتقارير الدولية التي تقيم هذه المنظومات، من خلال دراسة أثر الفلسفة التشريعية المدنية على المنظومة الاقتصادية والاجتماعية للدولة، عَبرَ نظريات حاكمة للقانون بقيمته الاقتصادية لا القيمية[60].

ثم ليزداد الأمر تعقيدًا مع وضوح مركزية الاستقطاب التشريعي للقانون البريطاني على المستوى الدولي، بما فيها الدول التي كانت تدخل ضمن الفلك القانوني

(58) في الحقيقة، لا يكاد أي كتاب – أو مرجع قانوني يتعلق بمدخل علم القانون، أو التقديم لنظرية القانون عمومًا – يخلو من الإشارة إلى دور المنظومة القانونية الفرنسية في منظومة التشريعات العربية وتأثرها بها، والدور الخاص الذي لعبه القانون المدني الفرنسي في التشريعات المدنية الوضعية في الدول العربية. راجع على سبيل المثال، محمود عبدالمجيد المغربي، تاريخ القوانين، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 1987، ص452–486. سمير تناغو، النظرية العامة للقانون، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2008، ص363–377. حسن كيرة، المدخل إلى القانون، القانون بوجه عام. ط2014، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2014، ص246.

(59) في مقدمها القانون المدني البرازيلي المعدل في العام 2002، والقانون المدني الكندي لمقاطعة كيبك لعام 1996.

Le code civil français et le dialogue des cultures juridiques, Colloque de Beyrouth des 3, 4 et 5 mai 2004, ed. Bruylant, 2008, Pp.119-128. Code civil du Québec, Loi d'harmonisation n° 1 du droit fédéral avec le droit civil (L.C. 2001, ch. 4).

(60) من أهم هذه التقارير، تقارير صناعة الأعمال Doing Business Rapport الصادرة عن البنك الدولي. وتبرز أهمية هذه التقارير على المستوى التشريعي المدني كونها تبين مدى قدرة منظومات القوانين المدنية على جذب الاستثمارات من عدمها؛ فعلى سبيل المثال، وعلى مدى اثني عشر عامًا واثني عشر تقريرًا بقي التشريع المدني الفرنسي بعيدًا عن المراتب العشرين الأولى من بَينَ مجموع الدول التي يتناولها التقرير التي تقارب حوالي 190 دولة، محصورًا بَينَ المرتبة 44 في تقرير العام 2004، والمرتبة 22 في تقرير العام 2015؛ ليتراجع للمرتبة الـ 29 في تقرير العام 2016، فيما بقيت المراتب العشر الأولى تتنازعها مجموعة القوانين الأنجلوسكسونية، لاسيما الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا ونيوزيلاندا وإيرلندا وسنغافورة وهونغ كونغ.

O. Dufour, La concurrence des systèmes juridiques est en marche! PA, 2008, n°43, p.3. É. Lamaze, Bon anniversaire, cher Code civil. GDP, 2004, n°150, p.2. Rapport Doing Business: l'association Henri Capitant publie le deuxième volume de sa riposte, JCP, Notariale et Immobilière, 12 Janvier 2007, n° 2, 12 Janvier 2007, act. 134.

الفرانكوفوني[61]؛ بحيث إن هذه الدول، نفسها، أصبحت ساحة صراع بين مؤيد ومعارض لبقاء هذه المنظومة، وضرورة الانتقال لمنظومة القانون العام، الأمر الذي بَيَّنَ حقيقة المكانة التفضيلية لهذه المنظومة بالمقارنة مع المنظومة القانونية الفرنسية، وخفوت البريق الاستشرافي الذي كانت تتمتع به في القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، باعتبارها واحدة من أهم القوانين الغربية الملهمة لكثير من التشريعات الوضعية الحديثة للعديد من البلدان؛ ما دفع كثيرين للقول بأنَّ القانون المدني الفرنسي إنَّما هو ضحية تقريع المدرسة الأنجلوسكسونية للمدرسة اللاتينية على المستوى الدولي French Law Bashing، لاسيما بعدما تبين حجم إحجام الشركات الوسطى والصغرى، في العديد من الدول، عن تبني قوانين المدرسة الفرنسية الخاصة لإبرام العقود الدولية، بما فيها قواعد القانون المدني الفرنسي على حساب قوانين المنظومة الأنجلوسكسونية[62].

لذلك وجد القانون المدني نفسه في حاجة ماسة إلى تحول براغماتي في كثير من مبادئه وأسسه؛ الأمر الذي تُرجم فعليًا في العام 2004، فيما يمكن وصفه بـ «المبادرة الشيراكية»، نسبة إلى رئيس الدولة الفرنسية آنذاك، جاك شيراك Jacques Chirac، حينما عَبَّرتْ الدولة الفرنسية، ممثلةً بالرئيس شيراك، في معرض الاحتفال بالمئوية الثانية للقانون المدني في العام ذاته[63]، عن ضرورة إصلاح العديد من المرتكزات التي يقوم عليها القانون المدني الفرنسي. ليعَمَدَ المشرع المدني الفرنسي إلى تبني خطة تشريعية طموح تهدف إلى تعديل العديد من قواعد القانون المدني، من بينها القواعد

(61) J. Onno, Le modèle juridique français: un obstacle au développement économique? PA, 2005, n°233, p.8. J. Cartwright, Un regard anglais sur les forces et faiblesses du droit français des contrats, RDC, n°3, 2015. Pp.691-699.

(62) هذا الواقع الاقتصادي التنافسي غير المريح أضحى بالنسبة إلى كثيرين، لاسيما فقهاء القانون الفرنسي المقارن من المدرسة الأنجلوسكسونية، دليل سقم هذا القانون لا عافية له، بوصفه أصبح قانونًا طاردًا للاستثمارات لا جاذبًا لها، مؤكدين أنَّه – في ظل هذا النظام يغدو القانون نفسه في موضع تنافسي، ما يوجب العمل على تعديله وتحفيز الشق الاقتصادي الخاص به.
Communiqué de Presse sur présentation par le garde des sceaux du projet de modernisation et simplification du droit et des procédures dans les domaines de la justice et des affaires intérieures du 27 novembre 2013.

(63) Colloque sur le bicentenaire du code civil à la Sorbonne, Paris, le 11 mars 2004. Chirac propose une réforme du droit des contrats. Les Echos, le 12/03/2004. A. Batteur, Célébration du bicentenaire du Code civil, Regards d'un civiliste résolument optimiste sur l'avenir du Code des Français. Cahiers de da Recherche sur les Droits Fondamentaux, n°4, 2005, Pp.171-178. G. Canivet à l'occasion du bicentenaire du Code civil organisé par la Chancellerie: Vivre et faire vivre le Code civil, Petites affiches, Spécial numéro, 2004, p.40. R. Cabrillac, L'avenir du Code civil, JCP, G, 2004, I, p.121.

القانونية المتعلقة بالباب الثالث من الكتاب الثالث[64] من القانون المدني الحالي المعنون بـ «الاتفاقيات والالتزامات الاتفاقية عمومًا»، المنظمة لنظريتي العقد والالتزام الذي قدمت حوله مشروعات قوانين ثلاثة[65]، هي مشروع قانون Chancellerie[66] لعام 2008، ومشروع قانون Catala[67] لعام 2013، وأخيرًا مشروع قانون Terré[68] لعام 2015 الذي تبنته الحكومة الفرنسية ضمن قانون إطاري طموح عنوانه «تحديث وتبسيط القانون والإجراءات في مجال العدالة والشؤون الداخلية»[69].

وقد تضمن هذا الأخير بدوره العديد من مشروعات القوانين المتضمنة تعديلات مهمة وحيوية على المنظومة التشريعية المدنية الفرنسية، سواء بالشكل أو بالموضوع، ومن بينها مشروع القانون الأخير الذي تم اعتماده حديثًا بموجب القانون رقم -131

(64) التعديلات المقترحة على أحكام الكتاب الثالث من القانون المدني الفرنسي المعنون بـ«الطرق المختلفة لاكتساب الملكية»، تناولت جوانب عديدة من الكتاب، من بينها، مقدمة الكتاب بإدخال أحكام عامة، المواد (711-717)، وباب أول مسمى «المواريث»، المواد (720-892)، وبابٍ ثانٍ مسمى «التبرعات »، المواد، (893-1100)، وباب ثالث مسمى «صادر الالتزام»، المواد (1101–1303-4) وباب رابع مسمى «النظام العام للالتزامات»، (1304–1353-8)، وباب رابع مكرر مسمى «إثبات الالتزامات»، المواد (1354-1386-1).
D. Mainguy, Défense, critique et illustration de certains points du projet de réforme du droit des contrats, Dalloz, Paris, 2009, Chron, p.308. J-L. Halpérin, 'Deux cents ans de rayonnement du code civil des Français?', Les Cahiers de droit, Vol.46, No.1-2, (2005), p.229.

(65) D. Mazeaud, La réforme du droit français des contrats: trois projets en concurrence, In L - ber amicorum Christian Larroumet, Economica, 2010, p.344s. A. Ghozi et Y. Lequette, La réforme du droit des contrats: brèves observations sur le projet de la chancellerie, Dalloz, Paris, 2008, Chron, p.2609.

(66) Ph. Malinvaud, Le contenu certain du contrat dans l'Avant-projet Chancellerie de code des obligations ou le stoemp bruxellois aux légumes, Dalloz, Paris, 2008, Point de vue, 2551. O. Tournafond, Le projet de la chancellerie de réforme du droit des contrats: commentaire passionné et critique. Droit et patrimoine, n°241, (2014), p.28.

(67) Rapport sur l'avant-projet de réforme du droit des obligations (Arts. 1101 à 1386 du code civil) et du droit de la prescription (Arts. 2234 à 2281 du code civil), P. Catala (dir.), La documentation française, 2005. D. Mazeaud, Droit des contrats: réforme à l'horizon!, n°4, Dalloz, Paris, 2014, p.291.

(68) Trois ouvrages sont parus sous la direction de François Terré: Pour une réforme du droit des contrats, Dalloz, 2008; Pour une réforme du droit de la responsabilité civile, Dalloz, Paris, 2011; Pour une réforme du régime général des obligations, Dalloz, 2013.

(69) Loi n° 2015-177 du 16 février 2015. Loi relative à la modernisation et à la simplification du droit et des procédures dans les domaines de la justice et des affaires intérieures, JORF, n°0040 du 17 février 2015, p. 2961, Texte n°1.

2016، بتاريخ 10 فبراير 2016[70] المتعارف عليه في الأوساط القانونية الفرنسية بـ «قانون إصلاح العقود والإثبات» الذي دخل حيز التنفيذ مع بداية الشهر العاشر من العام ذاته[71]، في حين لاتزال الأوساط القانونية الفرنسية في انتظار إقرار مشروع قانون تعديل أحكام المسؤولية المدنية لعام 2017 PLRRC Urvoas 2017 الذي تم أيضًا وضع مسودته الأولى والثانية[72].

(70) L'ordonnance, n°2016-131, 10 févr. 2016, portant réforme du droit des contrats, du r - gime général et de la preuve des obligations: JO. 11 févr. 2016. «Ord, n° 2016-131, 10 févr. 2016».

يأتي هذا القانون ثمرة لقانون أشمل هو: «تحديث وتبسيط القانون والإجراءات في مجال العدالة والشؤون الداخلية رقم: 2015–177 تاريخ 16 فبراير 2015، والذي تضمن بدوره إجراء العديد من التعديلات على المنظومة التشريعية الفرنسية ككل وزعت ضمن سبع وعشرين مادة تناولت تسعة عناوين رئيسة، تناولت بدورها العديد من الأنظمة والتشريعات القانونية في التشريع الفرنسي بشكل عام، سواء المرتبطة بالشق المدني (المواد 1–4)، أو الإجرائي (المواد 5–7)، أو الجنائي (المادة 8)، أو الإداري (المواد 11–14) وغيرها. محمد عرفان الخطيب، إضاءة على مشروع قانون إصلاح نظرية المسؤولية المدنية في التشريع المدني الفرنسي الحديث PLRRC Urvoas 2017، المبررات والنتائج، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، الجزائر، مج10، ع1، سنة 2019، ص12–37.

Dossier: Critiques Constructives du projet d'ordonnance portant réforme du droit des obligations : parfaire sans défaire. Sous Dir, M. Mekki, avec les contributions de F. Bicheron, N. Blanc, R. Boffa, Ph. Chauviré et B. Haftel, Gazette du Palais, Paris, Spécial éd, 2015, n°119 à 120.

(71) حتى حينه يعتبر هذا التعديل هو الأهم في القانون المدني؛ حيث عدل الفصل الخاص بنظرية العقد بمجملها، معيدًا صياغة القواعد القانونية الخاصة بهذه النظرية، بجعلها أكثر مرونة واستجابة لمتغيرات المجتمع، لاسيما فيما يتعلق بمبدأ سلطان الإرادة ونظرية الظروف الطارئة وغيرها، متبنيًا بصريح النص المبادئ الإطارية الأكثر شهرة، الحاكمة لهذه النظرية، ويعني الباحث بذلك: «مبدأ الحرية التعاقدية، ومبدأ القوة الملزمة للعقد، ومبدأ حسن النية، وموضحًا في الوقت ذاته الحدود الجديدة التي رسمت لها في ضوء أحكام القانون المدني الجديد». محمد عرفان الخطيب، المبادئ المؤطرة لنظرية العقد في التشريع المدني الفرنسي الجديد: دراسة نقدية تأصيلية مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ع26، سنة 2019، ص183–234. المؤلف نفسه، الجديد في ركائز العملية التعاقدية في التشريع المدني الفرنسي: دراسة نقدية تأصيلية مقارنة، المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية، جامعة مؤتة، الأردن، مج11، ع3، سنة 2019، ص75–108. المؤلف نفسه، نظرية صحة العقد في التشريع المدني الفرنسي الحديث – الثابت والمتغير: قراءة نقدية في قانون إصلاح قانون العقود والإثبات رقم 131 – 2016 تاريخ 10 فبراير 2016. الجزء الأول [الاعتبار الشخصي]، الجزء الثاني [الاعتبار الموضوعي]، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، على التوالي: ع21، سنة 2018، ص239–301. ع22، سنة 2018، ص355–417.

Th. Genicon, Notions nouvelles et notions abandonnées, réflexion sur une révolution des mots, Revue des contrats, 2015, n°3. Pp.625-633. A. Bénabent, Th. Revet, D. Mazeaud, et autres, La réforme du droit des contrats: quelles innovations, Revue des contrats, n° Hors-série, 2016, p.3.

(72) S. Carval, Le projet de réforme de la responsabilité civile, JCP. G, 2017, p.401. Le m -

علمًا بأن تعديل نظرية المسؤولية كان من المفترض أن يسير جنبًا إلى جنب مع تعديل نظرية العقد، إلا أنَّ الحكومة الفرنسية آثرت تأجيل النظر في الأحكام الخاصة بالمسؤولية المدنية، وفصلها عن مشاريع القوانين الخاصة بنظرية العقد، واضعًا لها مشاريع قوانين خاصة[73]، كان آخرها مشروع القانون المشار إليه أعلاه»[74]؛ ليشكل بدوره الأرضية التشريعية المنتظرة لنظرية المسؤولية المدنية في هذا التشريع، مقدمًا رؤية قانونية جديدة في معالجة العديد من النقاط الرئيسة للمسؤولية المدنية في التشريع المدني الفرنسي[75].

nistre de la Justice présente l'avant-projet de réforme du droit de la responsabilité civile. Defrénois, 2017, n°07, p. 64. Ph. Brun, Premiers regards sur l'avant-projet de réforme de la responsabilité civile, RTD. civ, 2016, p.140.

محمد عرفان الخطيب، الملامح الحداثية لنظرية المسؤولية المدنية في التشريع المدني الفرنسي: دراسة نقدية لنصوص مشروع قانون إصلاح نظرية المسؤولية المدنية، PLRRC Urvoas 2017، مجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق في جامعة بيروت العربية، لبنان، 2018، ص141–192.

(73) (Catala-Viney 2005), Avant-projet de réforme du droit des obligations et de la prescri - tion, (dire) P. Catala, La Documentation française, 2006. (Terré 2010), Ph. Remy et J-S. Borghetti, Présentation du projet de réforme de la responsabilité délictuelle, In Pour une réforme du droit de la responsabilité civile, (dire) F. Terré, Thèmes et commentaires, Dalloz, Paris, 2011, p.61.

(74) PLRRC Urvoas 2017.

(75) جمع المشروع المقترح مختلف المواد القانونية الخاصة بالمسؤولية المدنية في (83) مادة شكلت الإطار القانوني لمشروع القانون الجديد للمسؤولية المدنية، بِبعديها التعاقدي وغير التعاقدي، في قسم واحد من القانون، مقدمًا بذلك رؤيةً أكثر وضوحًا واكتمالًا لهذه النظرية، عبر اقتراح إلغاء أحكام المواد (1231 إلى 1252) من القانون المدني الحالي، المتعلقة بقواعد المسؤولية التعاقدية، وتحديدًا أحكام إصلاح الضرر الناجم عن عدم تنفيذ العقد، إضافةً لأحكام المسؤولية غير التعاقدية كاملة، والاستعاضة عنهما بمواد قانونية جديدة تحل محل أحكام الباب الفرعي الثاني من الباب الثالث من الكتاب الثالث من القانون تحت عنوان: المسؤولية المدنية، وفق فصول قانونية ستة تتناول مختلف أحكام هذه المسؤولية؛ حيث سيتناول الفصل الأول منه الأحكام التوضيحية لنظام المسؤولية المدنية. وفي الفصل الثاني منه سيتناول شروط المسؤولية. أما فصله الفصل الثالث فتناول البحث في الأسباب المعفاة والمستبعدة للمسؤولية. في الفصل الرابع تناول آثار المسؤولية. وفي الفصل الخامس تناول الشروط المتعلقة بالمسؤولية. وأخيرًا في الفصل السادس من المشروع، عُرِضَ لأهم الأنظمة الخاصة بالمسؤولية.

محمد عرفان الخطيب، المرتقب في قواعد نهوض المسؤولية المدنية والإعفاء منها: دراسة تحليلية معمقة للقانون المدني الفرنسي، في ضوء مشروع قانون إصلاح نظرية المسؤولية المدنية PLRRC Urvoas 2017 المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية، جامعة مؤتة، مج11، ع4، سنة 2019، ص13–52.

المؤلف نفسه، الاستشراف المستقبلي لمبدأ «وحدة» المسؤولية المدنية في التشريع المدني الفرنسي الحديث: قراءة في فلسفة مشروع قانون إصلاح نظرية المسؤولية (PLRRC Urvoas 2017)، دراسة تحليلية معمقة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، س8، ع3، سنة 2020، ص269–312.

A-S. Choné-Grimaldi, Le projet de réforme de la responsabilité civile: observations article par article, op. cit., p.16.

أخيرًا، ومنذ فترة ليست بالبعيدة، تم وضع مسودة مشروع تعديل القواعد القانونية الخاصة بالحقوق العينية في القانون المدني[76]، وهو حاليًا قيد النظر والتدقيق من قبل كثيرين في الأوساط الفقهية[77]... والقائمة تطول[78].

وبالتالي فإن مقولة إن القانون المدني غير براغماتي، ويرفض التجدد، هي مقولة في غير محلها، بل هو يقبل بها كطريقة ومنهج صحي للتحول والتجدد، في الوقت ذات الذي لا يقبل البتة أن تستخدم كمعول لهدم هذا القانون؛ ذلك أن الأسلوب الذرائعي الذي استُخدمت فيه هذه البراغماتية لتقسيم القانون المدني وتفكيكه، لا تطويره وتحديثه، هي المشكلة! وذلك ضمن ما يمكن وصفه بين الخلط، وبرغماتية القانون، والاستخدام السيئ لهذه الآلية في غير موضعها. ذلك أنه عندما نتحدث عن البراغماتية في القانون، فإن ذلك لا يعني – بالضرورة – إعادة تعريف المفاهيم الثابتة في المنظومة القانونية وقواعدها الراسخة، بقدر ما هو إعادة قراءة هذه القواعد والأسس في ضوء الظروف المحيطة. وبالتالي نحن لسنا أمام تبدل أو تحول في المفهوم، بقدر ما نحن أمام قراءة تفسيرية جديدة للنص، موجودة في النص، ولكنها لم تكن مطروحة للنقاش، كون الظروف لم

(76) Cet avant-projet de réforme couvre les contrats de vente, d'échange, de location, de prêt à usage, de prêt de consommation, de dépôt, d'entreprise, de mandat et les contrats aléatoires. Il a été élaboré à l'initiative de la Chancellerie par une commission de neuf membres selon la lettre de mission du 30 mars 2020 de M. le Directeur des affaires civiles et du sceau. Deux versions de l'avant-projet sont ci-après publiées : La première comprend simplement les 331 articles composant le régime des neuf contrats proposés. La seconde reproduit les mêmes textes précédés d'une présentation générale et d'une présentation particulière à chaque contrat, ainsi que des commentaires sous les articles proposés, exposant les choix qui ont été opérés. Avant–projet de réforme du droit des contrats spéciaux commission présidée par le professeur Ph. Stoffel-Munck. Juillet 2022. Disponible in Net.

(77) J-D. Pellier, Le séquestre dans l'avant-projet de réforme du droit des contrats spéciaux. RDC sept. 2020, n°3, p.195.

(78) مما لا شك فيه أنَّ ثمة نتائج غير مباشرة ستترتب على مختلف هذه التعديلات في حال تبنيها، إنْ على المستوى القانوني بالمقارنة مع بقية القوانين، مثل: القانون التجاري، وقانون الشركات، وقانون العمل... وغيرها من القوانين، أو على المستوى الاقتصادي والاجتماعي وانعكاساته على مختلف القطاعات الصناعية والاجتماعية، لاسيما في القضايا الاستثمارية، إلا أنَّه من المبكر اليوم الحكم على هذه النتائج بشكل دقيق نظرًا لكون عملية التبني هذه لم تكتمل بعد، فضلا على أن التبني المتعلق بنظرية العقد لم يوضع موضع التطبيق الفعلي إلا مع نهاية العام 2016. وبالتالي فإن أي دراسة حول هذه النتائج إنَّما تبقى قاصرة وغير مجدية، ومرهونة بما سيُفضي إليه المستقبل.
Livre Blanc, Réforme du droit des obligations, Impacts sur les contrats d'affaires et informatiques. Extraits des déférents articles, Dossier Spéciale, mai 2016, éd, Dalloz, Paris, 2016. La réforme du droit des contrats: quels enjeux pour les relations commerciales? Spécial Dossier, Revue Lamy de la concurrence, nº49, avril, 2016. Pp.25-47.

تكن تسمح بإبرازها أو الحديث عنها. وعليه، نحن لسنا أمام شيء جديد، بقدر ما نحن أمام قراءة قانونية جديدة، لقاعدة لم تتغير أو تتبدل، وإنما تغير الظرف الاجتماعي المحيط بها.

بذلك، فإن البراغماتية القانونية ليست أداة لإعادة تعريف القاعدة القانونية أو النظام القانوني، بقدر ما هي وسيلة فاعلة لتجديد القانون، عبر وضع هذه المفاهيم في منظورها الصحيح مع الواقع الاجتماعي، بشكل لا نركز فيه على القانون بشكل مجرد، بقدر ما نركز على العلاقة الاجتماعية والفكرية لقواعده مع المجتمع؛ ما يجعل نقطة التأثير الحقيقية لإعادة البناء الفلسفي للقانون ليست في الاعتراضات على المفاهيم العامة للقانون المدني، مثل الشخصية والحقوق، والحريات، والأشياء، والأموال... وغيرها، ولكن في كيفية القراءة القانونية العصرية – إن جاز التعبير – للأساليب التي تهدف إلى إعادة بناء مواقف محددة وجديدة تتناسب مع الظروف الاجتماعية، من مختلف هذه المفاهيم. وهذا قولٌ صادقٌ صحيحٌ؛ فالقانون شيء يتطور بالضرورة، ليس فقط تحت ضغط الأحداث، مثل التحولات الاجتماعية الكلية، ولكن أيضًا بشكل يومي بسبب انغماسه في الممارسات الاجتماعية[79].

ضمن ذلك، فإن هذه البراغماتية التي استُخدمت – في العديد من الأحيان – لتفكيك القانون المدني، إنما هي في الحقيقة الروح الموصلة لإعادة قراءة القانون، لا تقسميه أو تفريغه من محتواه؛ فالقانون ليس مجرد تعريف، بل هو تطبيق لمفهوم، مُنسجم مع الواقع. هو تجربة فعلية تحدث في الواقع، تؤثر وتتأثر؛ إذ إن معرفة القانون الفعلية لا تكون بالنص، وإنما بالتطبيق، وبالتالي لا يوجد انقسام بين القانون وتطبيقه؛ فقاعدة القانون تأخذ معنى فقط في سياق تطبيقه. وبالتالي لفهمها، من الضروري شرح الطريقة التي تعمل بها، وتأثيراتها على النشاط البشري. عليه سنكون قربًا من فهم فلسفة القانون المدني وقدرته على التغلب على هذا الفكر التقسيمي، بربط هذه البراغماتية بتطوير مفاهيم القانون المدني وربطها مع المجتمع، لا تقسيمها وتفريعها بحجة هذا الربط. علمًا، بأن الخيط الفاصل بين الأمرين دقيق جدًّا، لكن في الوقت ذاته مُعبرٌ جدًّا عن حجم الولاء والانتماء إلى هذا القانون أو الرغبة في الانفصال عنه.

علمًا بأن الحديث عن هذه البراغماتية، في القانون المدني، ليس بالأمر الجديد، وإنما نحن نقوم به دومًا، وفي كل مرة يُطلب من القانون المدني أن يكون براغماتيًّا متكيفًا مع

(79) F-M. Boudot, La doctrine de la doctrine de la doctrine…: une réflexion sur la suite des points de vue méta - ... - juridiques, Revue interdisciplinaire d'études juridiques, 2007, Pp.35-47. J.-L. Bergel, Différence de nature (égale) différence de régime, RTD civ., 1984, p.255.

الواقع، فإنه لا يقف دون ذلك أو يحيد عنه. وهو ما أثبته – بشكل فاعل – في العديد من القضايا المدنية المرتبطة بالثورة الرقمية والذكاء الاصطناعي، وكذلك في قضايا الاستنساخ والتحول الجيني. وإن كان محور القانون المدني سابقًا هو الأشخاص والأموال والأشياء، وهي أشياء لاتزال راسخة لديه، فإنه لا يمكننا أن ننكر أنه اليوم ينتقل نحو الحقوق والحريات، والتركيز أكثر فأكثر على مضمون حماية الحريات، بما فيها المرتبطة بالحياة الخاصة. هنا، لا شك في أن القانون المدني أمام شكل جديد من أشكال حماية الأشخاص والأموال، إنه التجدد في فهم القانون المدني لهذه الحماية؛ ذلك أن الاعتداء على مختلف هذه الصنوف كان – في الماضي – مباشرًا من دون المرور بما يعرف بمفهوم الحياة الخاصة، لكن اليوم أصبح انكشاف هذه الحياة الخاصة، بما فيها البيانات الخاصة، خير وسيلة للاعتداء على مجمل حقوق الفرد[80]؛ ليصبح اختراق الحياة الخاصة مدخلًا للاعتداء على الأشخاص والأموال والأشياء معًا.

الفرع الثالث

القانون المدني .. الذات الخفية

جذور القانون المدني ومبادئه الرئيسة، على تنوعها، موجودة في مختلف فروع القانون الخاص، بل وحتى ضمن القانون العام[81]! كيف لا وجميعها – لاسيما فروع القانون الخاص – استُمدت منه وتحمل كثيرًا من جيناته القانونية كما أسلف الباحث. ضمن ذلك، حتى لو تنكرت مختلف هذه القوانين بمسميات مختلفة، فإن ذلك لا يلغي حقيقة تأصيلها الفلسفي، وطريقة تفكيرها العميقة، ضمن ما يمكن تسميته بـ «الدولة العميقة» للقانون المدني؛ فيما لو جاز لنا استخدام هذا التعبير؛ بحيث إن هذه القوانين،

(80) R. Jacky, Le numérique et les données personnelles quels risques, quelles potentialités? Rapporteur général de l'étude annelle 2014 du Conseil d'État. Le numérique et les droits fondamentaux. L'espace numérique et la protection des données personnelles, Dossier Revue de droit public, n°1, (2016).

إبراهيم داود، الحماية القانونية للبيانات الشخصية من منظور الحق في الخصوصية: دراسة تحليلية مقارنة، مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، جامعة الإسكندرية، ع1، سنة 2017، ص315–456. شريف يوسف خاطر، حماية الحق في الخصوصية المعلوماتية: دراسة تحليلية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، ع57، سنة 2015، ص1–170. محمد عرفان الخطيب، ضمانات الحق في العصر الرقمي، مرجع سابق، ص251–324. محمد عرفان الخطيب، أثر البيئة الرقمية على المفاهيم التأصيلية في القانون المدني، مرجع سابق، ص2 – 64.

(81) من ذلك – على سبيل المثال لا الحصر – أن جريمة السرقة بُنيت على مبدأ الاستيلاء على الحيازة، وجريمة الاغتصاب بُنيت على مبدأ انتهاك الرضى، وغيرهما من الأمثلة القانونية الأخرى.

وأمام ذاتها المعلنة الظاهرة ومسمياتها الترويجية، ثمةَ ظاهرة خفية في عمقها الفلسفي هي من تحقق التوازن لها، كأننا نتحدث عن الوعي واللاوعي القانوني ضمنها؛ فهذه القوانين – على اختلافها وتنوعها – لا تجد توازنها القانوني الصحيح، واتزانها المنطقي إلا من خلال الرجوع إلى النظريات الرئيسة للقانون المدني والارتكاز إليها؛ محاولةً – كلما ترنحت – إيجاد الحلول لما يعترضها من غموض وضيق، من خلال العودة إلى نظريات القانون المدني والمبادئ العامة التي يقوم عليها[82]؛ بحيث يمكن القول، بحق، إن ثمة أمرًا وراثيًّا – إن صح التعبير – في جيناتها مُمتد من هذا القانون، وبالتالي هذه القوانين هي في حاجة إلى القانون المدني أكثر من حاجة القانون المدني إليها؛ إذا لا تجد توازنها وقواعدها الراسخة إلا في القانون المدني، وحينما تَحَارُ في الإجابات تعود إلى قواعد القانون المدني وأسسه، وهنا سر علو القانون المدني وعجز الفروع[83].

ولنأخذ إسقاطًا بسيطًا في ذلك بين مختلف هذه القوانين، ضمن ركائز القانون في قضية الشخصية والمسؤولية، فمهما حاولنا التأصيل الفردي لمختلف فروع القانون، ضمن هذه النظريات، نجد أن الأساس القانوني واحد؛ فنحن أمام امتداد لشخصية قانونية مستمدة في الأصل والتأصيل من الشخصية الإنسانية؛ ففكرة الشخصية المعنوية في قانون الشركات والقانون التجاري هي في المحصلة امتداد وتطور لنظرية الشخصية في القانون المدني؛ فالشخصية المعنوية أو الاعتبارية أو الافتراضية، جميعها مرادفات للمعنى ذاته الذي ينطوي على امتداد الشخصية القانونية لمستتبعات الشخصية الطبيعية التي هي في تأصيلها مُستمدة من الشخصية الإنسانية، بين تجمع الأشخاص أو الأموال لتحقيق هدف معين يُقره القانون، والتي تجاوزها قانون الشركات اليوم ليؤمن بمبدأ الفصل بين الشخص الواحد والذمة المالية الواحدة، فيما بات يعرف بشركة الشخص الواحد، وبالتالي فإن الأسس الفلسفية هي ذاتها المتوافرة بالقانون المدني[84].

الأمر ذاته والإسقاط يمكن ملاحظتهما في إطار قانون العمل وقواعد المسؤولية المدنية فيه، والتعويض عن الضرر بين نظرية المسؤولية المدنية القائمة على الخطأ المثبت، ونظرية المسؤولية المدنية القائمة على الخطأ المفترض، وما يستتبع ذلك من إعادة تحليل

(82) P-Y. Gautier, Émile Garçon et le droit civil, in Mélanges André Decocq, Litec, 2004, Pp.270-273. P-Y. Gautier, De la propriété des créations issues de l'intelligence artificielle, JCP, Paris, 2018, p.913.

(83) G. Ripert, Les forces créatrices du droit, LGDJ, Paris, 1955, Pp.343–45. J. Carbonnier, Sociologie juridique, PUF, Paris, 2004, p.315. Ph. Rémy, Les civilistes français vont-ils disparaître? RD McGill, 1986, Pp.152-157.

(84) D. Tallon, Réflexions comparatistes sur la distinction du droit civil et du droit commercial. In Études offertes à A. Jauffret, 1974, p.649.

النص القانوني، وتعدد القراءات القانونية بغية جبر الضرر. وهو الأمر الذي لا يُخرج عنه في قانون حماية المستهلك، وحتى قانون الإيجار في إطار حماية الطرف الأولى بالحماية والعين الرقيبة على شروط العقد وتحقيق التوازن العقدي بين أطراف العقد[85]. واليوم الأمر ذاته يُطرح في قضايا الذكاء الاصطناعي والمسائل المرتبطة بالشخصية والمسؤولية. والقائمة تطول في ذلك بشكل لا مجال للبحث فيها في هذه الدراسة[86].

وعليه، إن كان القانون المدني ظاهريًا وفعليًا هو الدستور المدني الخاص لعلاقات الأفراد[87]، فهو كذلك فعليًا، وإن بشكل خفي غير معلن، الدستور القانوني العام أو القانون العام – وفق توصيف المدرسة الأنجلوسكسونية – للقانون الخاص، حيث إنه النور الذي يَستلهم منه هذا القانون – بوصفه كتلة فلسفية واحدة – النور، وكذلك النور الذي تستقي منه بقية فروع القانون حقيقة وجودها وتطورها.

هذه المكانة، ببعديها المعلن وغير المعلن، إنما هي مكانةٌ ينفرد بها القانون المدني، ولا ينازعه فيها قانون آخر. هي مكانة حصرية في القانون الخاص. ذلك أن هذا الشاغر لا يحوزه أي قانون أخر في القانون العام؛ إذ لا يمكن أن نقول – وفقًا لعلمنا المتواضع – إن ثمة قانونًا في القانون العام، يمكن أن يحتل المكانة ذاتها التي يحتلها القانون المدني للقانون الخاص؛ ما يجعل السؤال المنطقي من أين أتت تقسيمات القانون العام، وهل من أصل لها؟! هنا لعل الباحث لا يغالي إن قال إن هذه المكانة – في سابق العهد – كانت للقانون المدني في كلا القسمين كما بيَّن سابقًا. لكن اليوم ومع تطور نظرية الدولة، لا بد من الإقرار بأن القانون المدني لم يعد الدستور القانوني المعلن لهذا القسم، وإن كان يمكن الإقرار بكونه الدستور القديم غير المعلن له.

(85) J. Calais-Auloy, L'influence du droit de la consommation sur le droit civil des contrats, Revue trimestrielle de droit civil, 1994, p.239.
محمد عرفان الخطيب، الحرية التعاقدية في تشريع العمل، أزمة عقد العمل: دراسة مقارنة في القانونين الفرنسي والسوري، بحث قانوني منشور في مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، س25، ع47، 2011.

(86) E. Gaillard, Le pouvoir en droit privé, Economica, 1985. P-Y. Gautier, Émile Garçon et le droit civil, in Mélanges A. Decocq, Litec, 2004, Pp.270273-. F. Rouvière, Le viol interprété à la lumière du droit civil, RTD civ. 2019, p.701.

(87) J. Carbonnier, Le Code civil, in Nora, P. (dir.), Les lieux de mémoire, III. La Nation, 2. Le territoire, l'État, le patrimoine, coll.»Nrf - Bibliothèque illustrée des histoires», 1986, Pp.293-315. J. Carbonnier, Le Code civil, Écrits, PUF, Paris, 2008, p.679. G. Cornu, "Jean Carbonnier, restaurateur du code civil", Les Facultés de Droit inspiratrices du droit? Édité by Maryvonne Hecquard-Théron, Presses de l'Université Toulouse Capitole, France, 2005, Pp.51-55.

لكن، وهنا ما يعتقد الباحث أنه الأولى بالنص والتحرير، أنه ومنذ أن ترك القانون المدني هذه المكانة في القانون العام، سواء طوعًا أو كرهًا، مُبتعدًا أو مُبعَدًا، فإنه لم يلحظ أي قانون من قوانين القسم العام استطاع أن يحوز هذه المكانة بين القوانين التي تشكل فروع القانون العام، وتلك قضية فلسفية أخرى، لها من التأصيل القانوني ما لا يمكن طرحه والنقاش فيه في هذا البحث.

الخاتمة:

ضمن مخطط بحثي مبسط غير تفريعي، عرض الباحث لما يمكن وصفه بالحقيقة المغيبة لمكانة القانون المدني، والخشية من زوال هذا القانون. مقدمًا في القسم الأول منه، ما أسماه برزايا القانون المدني أو محنه التي أفضت إلى ما هو عليه اليوم من التحجيم. وتناول في قسمه الثاني ما وصفه بمزايا القانون المدني التي أثبتت أن هذا القانون هو أصل القانون لا فرعه، وأنه الذات القانونية الغنية المستغنية عن غيرها، وذلك ضمن محاولة تأصيلية هدفت إلى إعادة توضيح فضل هذا القانون على مختلف هذه القوانين.

وقد خلص في نهاية هذا البحث إلى حقيقتين صادقتين تعبران عن واقع هذا القانون، الأولى: صادمةٌ، وذات مدلول ظاهري مُباشر، قوامها أننا أمام قانون يتفكك وينتقل من التعظيم إلى التقزيم. والثانية: مُبشرة وذات مدلول خفي، كونها مُستقرة في عمق هذا القانون، قوامها أن هذا القانون متجدد غير قابل للاندثار، كونه الروح التي لا تموت.

أولًا: القانون المدني شكلًا .. من التعظيم إلى التقزيم

مما لا شك فيه أننا، ظاهريًّا وفعليًّا، أمام قانون يتفكك من الناحية الشكلية لعدد كبير من القوانين، وأننا انتقلنا من التفكك المبني على أقسام القانون المدني، إلى التقسيم المبني على نصوص القانون، حيث إننا نجد أنه يمكن لمادة واحدة، أو مجموعة مواد، أن تُكون بدورها قسمًا خاصًا مستقلًا عن هذا القانون، فإن كان القسم الخاص بعقد العمل قد أفضى إلى قانون العمل، والقسم الخاص بعقد الإيجار أفضى إلى قانون الإيجار، قس على ذلك من الأمثلة الأخرى للقانون التجاري، وقانون الشركات... وغيرهما.

إن قانون الحياة الخاصة لم يكن يحتاج إلى قسم ليتحول إلى قانون، والقواعد المتعلقة بتطبيق القانون – من حيث الزمان والمكان – لم تكن تحتاج إلى قسم لتتحول بدورها إلى قانون كذلك. وبالتالي لا يمكننا أن نتجاهل أننا في المستقبل سنجد انقسامات أخرى متعددة، وهذا كله في اعتقاد الباحث أمر صحي من الناحية الشكلية، ولا يُضير القانون المدني في شيء، بل على العكس يثبت أن هذا القانون هو صاحب الأبوة الشرعية لمختلف هذه القوانين، وأنه – إن جاز التعبير– الرحم التي ولدت منها جميع هذه القوانين.

وبأن هذه الرحم لاتزال خصبة مِعطاء، ما يجعل كل مادة منها مُهيأة لتكون قانونًا بذاتها، وليكون بحق الدستور الجامع لمختلف هذه الفروع.

ثانيًا: القانون المدني موضوعًا .. من الحياة إلى الحياة

الانقسام الظاهري للقانون المدني يعكس حقيقة التماسك الموضوعي لهذا القانون،

ذلك أنه يثبت أننا أمام شجرة عملاقة جذورها ضاربة في الأرض وتنشر بذورها في كل مكانن وبالتالي – مادامت هذه القوانين، بمختلف مسمياتها خرجت من رحم القانون المدني – فهذا يثبت أن هذا القانون دائم التجديد، وأنه دائم الحياة، ينتقل من الحياة إلى الحياة؛ لكونه القادر دومًا على استيلاد القواعد القانونية الجديدة التي تتناسب مع مقتضيات العصر، بما يؤكد أنه لم يكن يومًا في موضع عجز أو قصور عن تنظيم مختلف الحالات التي تعتري الوسط المجتمعي المحيط به. وكونه الروح الخالدة لمختلف هذه الفروع التي بمجرد أن تستشعر بأنها استقرت في قواعدها، وأصبحت ذات عود صلب، إلا وتجد نفسها أحوج ما تكون إليه، ذلك أنها – وإن انفصلت عنه شكليًّا وظاهريًّا – يبقي هو عامل التوازن والاستقرار فيها، وأن لا بقاء لها دونه؛ فهو الحبل السري الخفي الذي يجمع بين هذه القوانين وروح القانون، وبالتالي نحن أمام شجرة عملاقة تفيء بالظلال على بذورها التي أصبحت أشجارًا، ولكن – وهنا النقطة الرئيسة – هذه الأشجار مهما نمت وعلت وكبرت، لن تستطيع أن تخرج من ظلال وفيء هذه الشجرة الأم التي هي القانون المدني.

يخلص الباحث، من كل ما سبق، إلى أن القانون المدني – في ذاته – في طائر الفينيق الإغريقي الذي لا يموت في ذاته، وأنه لمن حوله من القوانين الروح التي تبقيها حية تتمتع بالوجود؛ لذلك مهما تعالت الأصوات؛ فالقانون المدني بخير، وسيبقى بإذن الله بخير .. بكل الخير.

قائمة المراجع[88]:

أولا- باللغة العربية:

- إبراهيم داود، الحماية القانونية للبيانات الشخصية من منظور الحق في الخصوصية: دراسة تحليلية مقارنة، مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، ع1، سنة 2017.
- أشرف جابر، الإصلاح التشريعي الفرنسي لنظرية العقد: صنيعة قضائية وصياغة تشريعية – لمحات في بعض المستحدثات، أبحاث المؤتمر السنوي الرابع، كلية القانون الكويتية العالمية 2017، ملحق خاص، ج2، سنة 2017.
- مجاهد محمد أحمد المعداوي عبدربه، المسؤولية المدنية عن الروبوتات ذات الذكاء الاصطناعي: دراسة مقارنة، المجلة القانونية، جامعة القاهرة، مج9، ع2، سنة 2021.
- محمد عبدالحفيظ المناصير، إشكالية الشخصية الإلكترونية القانونية للروبوت: دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة في إطار التشريعين المدني العماني والأوروبي، المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث، مج7، ع1، سنة 2020 .
- محمد عرفان الخطيب:

• أثر البيئة الرقمية على المفاهيم التأصيلية في القانون المدني (الامتداد الرقمي للشخصية الإنسانية مثالًا .. الحياة والموت الرقمي)، قراءة في الموقف التشريعي الأردني «الحالي» و«المنتظر» في ضوء الموقف التشريعي الأوروبي والفرنسي، المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية، جامعة مؤتة، الأردن، مج14، ع2، سنة 2022.

• إضاءة على مشروع قانون إصلاح نظرية المسؤولية المدنية في التشريع المدني الفرنسي الحديث (PLRRC Urvoas 2017)، المبررات والنتائج، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، الجزائر، مج10، ع1، سنة 2019.

• الاستشراف المستقبلي لمبدأ «وحدة» المسؤولية المدنية في التشريع المدني الفرنسي الحديث .. قراءة في فلسفة مشروع قانون إصلاح نظرية المسؤولية (PLRRC Urvoas 2017)، دراسة تحليلية معمقة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، س8، ع3، 2020.

(88) نظرًا إلى تعدد المراجع القانونية والفقهية في البحث، فقد تم الاكتفاء بذكر أهمها، علمًا بأنَّ كل المراجع مسددة في هوامش صفحات البحث.

- التحليل الاقتصادي لنظرية العقد من منظور قانوني .. الممكن والمستبعد! – دراسة نقدية مقارنة من منظور المدرسة اللاتينية، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، س7، ع1، 2019.
- الجديد في ركائز العملية التعاقدية في التشريع المدني الفرنسي، دراسة نقدية تأصيلية مقارنة. المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية، المجلد رقم (11) العدد (3)، 2019.
- الحرية التعاقدية في تشريع العمل، أزمة عقد العمل: دراسة مقارنة في القانونين الفرنسي والسوري، بحث قانوني منشور في مجلة الشريعة والقانون، س25، ع47، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2011.
- الذكاء الاصطناعي .. الحاجة إلى التعريف «القانوني»؟! دراسة معمقة في الإطار الفلسفي للذكاء الاصطناعي من منظور قانوني مقارن، مجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بيروت العربية، لبنان، المقال الأول.
- الذكاء الاصطناعي والقانون: دراسة نقدية مقارنة في التشريعين المدني الفرنسي والقطري في ضوء القواعد الأوروبية في القانون المدني للإنسآلة لعام 2017 والسياسة الصناعية الأوروبية للذكاء الاصطناعي والإنسآلات لعام 2019، مجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بيروت العربية، لبنان، ع2020، المقال الرابع.
- سلسلة الكتل« Blockchain و»العقود الذكية»» Smart–Contracts نموذجا» للتعايش بين القانون والعلوم المناظرة... الاقتصاد والرياضيات مثالاً: قراءة في الفلسفة والتأصيل، مجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بيروت العربية، لبنان، المقال الثالث.
- ضمانات الحق في العصر الرقمي «من تبدل المفهوم .... لتبدل الحماية»: قراءة في الموقف التشريعي الأوروبي والفرنسي وإسقاط على الموقف التشريعي الكويتي، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ملحق خاص، ع3، ج1، سنة 2018.
- العقود الذكية Smart Contracts «الصدقية والمنهجية»: دراسة نقدية معمقة في الفلسفة والتأصيل، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، س8، ع1، 2020.

- المبادئ المؤطرة لنظرية العقد في التشريع المدني الفرنسي الجديد: دراسة نقدية تأصيلية مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ع26، سنة 2019.
- المرتقب في قواعد نهوض المسؤولية المدنية والإعفاء منها، دراسة تحليلية معمقة للقانون المدني الفرنسي، في ضوء مشروع قانون إصلاح نظرية المسؤولية المدنية PLRRC Urvoas 2017 المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية، جامعة مؤتة، مج11، ع4، سنة 2019.
- المركز القانوني للإنسآلة (Robots) – قراءة في القواعد الأوروبية في القانون المدني للإنسآلة لعام 2017، الإشكاليات والتحديات: دراسة تأصيلية مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، س6، ع4، 2018.
- المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي، إمكانية المساءلة؟!: دراسة تحليلية معمقة لقواعد المسؤولية المدنية في القانون المدني الفرنسي، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، س8، ع1، 2020.
- الملامح الحداثية لنظرية المسؤولية المدنية في التشريع المدني الفرنسي: دراسة نقدية لنصوص مشروع قانون إصلاح نظرية المسؤولية المدنية، PLRRC Urvoas 2017، مجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق في جامعة بيروت العربية، لبنان، 2018.
- نظرية صحة العقد في التشريع المدني الفرنسي الحديث، «الثابت والمتغير»، «قراءة نقدية في قانون إصلاح قانون العقود والإثبات رقم 131 – 2016 تاريخ 10 فبراير 2016، ج1 [الاعتبار الشخصي]، ج2 [الاعتبار الموضوعي]، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، على التوالي: ع21، سنة 2018. ع22، سنة 2018.
- معمر بن طرية، العقود الذكية المدمجة في «البلوكتشين»، أي تحديات لمنظومة العقد حاليًا؟ أبحاث المؤتمر السنوي الدولي السادس 2019، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ملحق خاص، ع4، ج1، سنة 2019.
- نبيل إبراهيم سعد، التطور في ظل الثبات في مصادر الالتزام (بمناسبة مرور مائتي عام على القانون الفرنسي) ط1، الدار العربية للنشر التوزيع، القاهرة، 2000.

- فهد علي الزميع، التحليل الاقتصادي القانوني .. بين التجريد النظري والتطبيق العملي، مجلة الحقوق، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، س36، ع2، يونيو 2012.

ثانيًا- باللغة الفرنسية:

- Ashton, That 'Internet of Things' Thing, RFID Journal, 22.06.2009.
- Atias, Questions et réponses en droit, l'interrogation philosophique, PUF, Paris, 2015.
- B. Deffains, S. Ferey, Théorie du droit et analyse économique, éditions Droits, n°45, 2007.
- B. Dondero, Les smart contracts, Actes du colloque, Paris II - 21 avril 2017. JCP G, Paris, 2017.
- B. Marr, «A Very Brief History of Blockchain Technology Everyone Should Read», Forbes.com, 16 février 2018.
- Barraud, Les blockchains et le droit. Revue Lamy Droit de l'immatériel, Lamy, Wolters Kluwer, 2018.
- Benhamou, L'internet des objets, Défis technologiques, économiques et politiques, Esprit, vol.3-4, mars/avril 2009.
- Blockchain: une révolution juridique ?Dossier par: G. Courtois, L. Grynbaum, et autres, LDA., nº129, (2017).
- C. Fabien, Philosophie et efficience du droit civil, Les Cahiers de droit, Vol.37, Nº.1, (1996).
- C. Jamin, Mort du droit civil? in Mélanges J. Mestre, LGDJ, Paris, 2019.
- Cabanis, Le Code hors la France, dans B. Beignier (dir.), La codification, Dalloz, Paris, 1996.
- Carbonnier, Droit civil. t. 1, «Introduction », N°74, PUF, Paris, 2002.
- Carcassonne, «Penser la loi», Pouvoirs, Nº 114, (2005).

- Cayrol, F. Chénedé, et outres, Le droit civil aujourd'hui, Revue trimestrielle de droit civil, 2020.
- Ch. Atias, (dir), L'analyse économique du droit, numéro spécial, Revue de recherche juridique, N°,2, (1987).
- Donald and J. Hermann, Review of «Economic Analysis of Law» By Richard A. Posner, Wash. U. L. Q., 1974.
- Dossier: Smart contract - Approche de droit comparé, Dalloz IP/IT, Paris, 2019.
- F. Rouvière:
  - L'avenir du droit civil, Revue trimestrielle de droit civil, N°.2, (2019).
  - Le viol interprété à la lumière du droit civil, RTD civ. 2019.
  - Qu'est-ce que le droit civil aujourd'hui? Revue trimestrielle de droit civil, N°.3, (2020).
- F-M. Boudot, La doctrine de la doctrine de la doctrine… : une réflexion sur la suite des points de vue méta - .. - juridiques, Revue interdisciplinaire d'études juridiques, 2007.
- F-M. Muriel, Chapitre premier - Le Droit et les droits, M. Fabre-Magnan éd., Introduction au droit, PUF, Paris, 2016.
- G. Ripert, Les forces créatrices du droit. LGDJ, Paris, 1955.
- G. Tarde, Les Lois Sociales, Revue de Métaphysique et de Morale, Vol.6, N°.1, (1898).
- Humbert, Big Data, La nouvelle matière première de l'entreprise, à côté du capital et du travail, In Le Nouvel économiste, n°1600 Cahier n°2, du 16/22-2- 2012.
- J. Carbonnier:
  - Flexible droit : pour une sociologie du droit sans rigueur, 10e éd, LGDJ, Paris, 2014.
  - Le Code Napoléon en tant que phénomène sociologique, Revue de la recherche juridique, 1981.

- J. de Maleville, Du Divorce et de la séparation de corps, Paris, Impr. Goujon fils, 1801. Conf. J-F. Niort, Retour sur «l'esprit» du Code civil des Français. Histoire de la justice, Vol.1, N°.19, (2009).
- J. Moreau et F. Terré, La simplification du droit, dans Études offertes à J. Béguin, Droit et actualité, Litec, Paris, 2005.
- J.-G. Belley, L'avenir du droit et des juristes: trois scénarios, Revue générale de droit, Vol.30, N°.3, (1999).
- J.-L. Bergel, Différence de nature (égale) différence de régime, RTD civ. 1984.
- J-É-M. Portalis, Discours, rapports et travaux inédits sur le Code civil, Paris, Joubert, 1844.
- J-F. Niort, Le Code civil dans la mêlée politique et sociale : regards sur deux siècles de lectures d'un symbole national. Revue trimestrielle de droit civil, N°.2, (2005).
- J-F. Niort, Retour sur «l'esprit» du Code civil des Français, Histoire de la Justice, Vol.19, N°1, (2009).
- J-F. Niort, Homo civilis, Contribution à l'histoire du Code civil français, thèse Paris I, 1995.
- J-L. Halpérin, L'histoire de la fabrication du Code. Le Code: Napoléon? Pouvoirs, N°107, (2003).
- J-L. Thireau, La doctrine civiliste avant le Code civil, In Y. Poirmeur et A. Bernard, La Doctrine juridique, PUF, Paris, 1993.
- J-S. Camille, La structure du droit français, Revue internationale de droit comparé. Vol.54, N°2, (2002).
- K. Savatier, L'art de faire les lois, Bonaparte et le Code civil.
- K. Schwab, The Fourth Industrial Revolution, Penguin Books Ltd, 2016.
- Laurent-Bonne, La re-féodalisation du droit par la blockchain, Dalloz IP/IT, Paris, 2019.

- Legeais, L'avènement d'une nouvelle catégorie de biens: les actifs numériques, RTD com. 2019.
- Legendre, Revisiter les fondations du droit civil, Revue trimestrielle de droit civil, 1990.
- M. Quenillet, Droit et intelligence artificielle : mythes, limites et réalités, PA., N° 66, (1994).
- Machine Learning: The cloud is the new battlefield. by George Anadiotis, Nov. 22, 2017. Available online.
- Mekki, If code is law, then code is justice? Droits et algorithmes, Gaz. Pal, Paris, N°24, (2017).
- Meyer-Gast, La simplification du droit, RRJ, Paris, 2005.
- M-K. Woebbeking, The Impact of Smart Contracts on Traditional Concepts of Contract Law, JIPITEC, Vol.105, No.10, (2019).
- N. Molfessis, Le Code civil et le pullulement des codes, dans Y. Lequette et L. Leveneur (dir.), Le Code civil 1804-2004, Un passé, un présent, un avenir, Dalloz, Paris, 2004.
- N. Nevejans, Les robots: tentative de définition. In A. Bensamoun, Les robots, éd. Mare & Martin, 2015.
- OpenAI sued for 'stealing' data from the public to train ChatGPT. by Sabrina Ortiz, June 29, 2023. Available online.
- Ph. Jestaz, L'égalité et l'avenir du droit de la famille, L'avenir du droit, Mélanges en hommage à F. Terré, Dalloz, Paris, 2004.
- Ph. Remy, Cérémonies du bicentenaire de la recréation de l'école de droit de Poitiers et remise des insignes de docteurhonoris causa au Doyen J. Kranjc. Les cahiers poitevins d'histoire du droit. [En ligne].
- Ph. Rémy,
  - La part faite au juge, Pouvoirs 22, (2003).
  - Les civilistes français vont-ils disparaitre. Revue de droit de McGill, 1986.

- P-Y. Gautier, De la propriété des créations issues de l'intelligence artificielle, JCP, Paris, 2018.
- P-Y. Gautier, Émile Garçon et le droit civil, in Mélanges A. Decocq, Litec, 2004.
- R. Savatier, L'inflation législative et l'indigestion du corps social, D. 1977. Chr. 43.
- Rouvière, Le revers du principe, «Différence de nature (égale) différence de régime», Le droit, entre autonomie et ouverture, Mélanges en l'honneur de J-L. Bergel, Bruylant, 2013.
- S. Chassagnard-Pinet, Les usages des algorithmes en droit : prédire ou dire le droit ? Dalloz IP/IT, Paris, 2017.
- Th. Tauran, Les distinctions en droit privé, RRJ 2000-2; Les distinctions en droit civil, Petites Affiches, 7 avril 2000, n°70; Les distinctions en droit commercial, Petites Affiches, N°.182, 12 septembre 2000.
- X. Martin:
  - De l'insensibilité des rédacteurs du Code civil à l'altruisme, Revue historique de droit français et étranger, Vol.60, (1982).
  - La citation est extraite de Sur l'homme de la Déclaration des droits, Droits, Nº.8, (1988).
- Zajtay, La permanence des concepts du droit romain dans les systèmes juridiques continentaux, Revue internationale de droit comparé, 1966.

المحتوى:

الموضوع	الصفحة
الملخص	173
المقدمة	175
المطلب الأول: رَزَايا القانون المدني	178
الفرع الأول: القانون المدني .. وفقدان الشغف القانون	178
الفرع الثاني: القانون المدني .. وعُقوق الأبناء	182
الفرع الثالث: القانون المدني .. وحُجة عدم التفهم	185
المطلب الثاني: مزايا القانون المدني	192
الفرع الأول: القانون المدني .. الإكسير القانوني	192
الفرع الثاني: القانون المدني .. التجدد القانوني	196
الفرع الثالث: القانون المدني .. الذات الخفية	205
الخاتمة	209
قائمة المراجع	211